

لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ الأَسْتَاذِ العَزَّيِّ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
لذِكْرِهِ الشَّرِيفِ نَوْرُوا المَجْلِسَ بِالصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، اللّهُمَّ ادْخُلِ الفَرْحَ وَالسَّرورَ عَلَى قَلْبِ  
العَقِيلَةِ المَكْسُورِ بظُهُورِ إِمَامِ زَمَانِنَا صَلَوَاتِ اللّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهَا لِذِكْرِهِ الأَقْدَسِ عَطَّرُوا المَجْلِسَ ثَانِيَةً  
بِالصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، اللّهُمَّ وَفَقْنَا لِالأَخْذِ بِثَأْرِ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ مَعَ  
إِمَامِ زَمَانِنَا صَلَوَاتِ اللّهِ عَلَيْهِ لِذِكْرِهِ الأَطْهَرَ زَيْنُوا المَجْلِسَ ثَالِثَةً بِصَوْتٍ رَفِيعٍ بِالصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ

..

## يَا زَهْرَاءَ

أَعُوذُ بِاللّهِ السَّمِيعِ العَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذِي هَدَانَا لِدِينِ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَ جَعَلَنَا مِنَ المَسْتَمْسِكِينَ بِعُرْوَتِهِمُ الوَثْقَى الَّتِي لَا  
انْفِصَامَ لَهَا ، وَ الصَّلَاةَ فِي أَكْمَلِ مَرَاتِبِهَا عَلَى أَشْرَفِ مَرَاتِبِ الوجودِ وَ أعْظَمِهَا مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ  
الأَطْيَبِينَ الأَطْهَرِينَ ، وَ اللّعْنَةَ القَاصِمَةَ الوَبِيلَةَ عَلَى أنْجَسِ الخَلَائِقِ وَ أَخْبَثِهَا أَعْدَاءَ مُحَمَّدٍ وَآلِ  
مُحَمَّدٍ وَ أَعْدَاءَ شِيعَتِهِمْ إِلَى يَوْمِ الحِسَابِ ..

حَدِيثِي فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ جَوَاباً لِسؤالٍ سألَهُ بَعْضُ إِخْوَانِنَا المُؤْمِنِينَ وَ نَزولاً عِنْدَ رَغْبَتِهِمْ فِي الحَدِيثِ عَنِ  
السَّيِّدَةِ الطَّاهِرَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا وَ لَمَّا كَانَ طَلِبُ الإِخْوَةِ أَنْ يَكُونَ الحَدِيثُ مَسْجُلاً  
عَلَى شَرِيطٍ وَاحِدٍ فَإِنِّي سَأَحَاوَلُ أَنْ أختَصِرَ الكَلَامَ عَنِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا بِقَدْرِ  
مَا أتمكّن ..

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

- **المسألة الأولى** التي أتناولها بحثٌ في أسمها الشريف ، أسمها المعروف بين شيعة أهل بيت العصمة صلوات الله عليهم أجمعين و المذكور في أحاديثنا الشريفة سَكِينَةَ و إنما أقول هكذا لأن المؤرخين ذكروا لها أسماءً عديدة سأأتي على ذكرها ، سَكِينَةُ كَلِمَةٌ مُصَغَّرَةٌ مِنْ كَلِمَةِ سَكِينَةَ ، سَكِينَةَ فَإِذَا صُغِرَتْ قِيلَ سَكِينَةَ و سَكِينَةُ فِي لُغَةِ العَرَبِ تَعْنِي الوَقَارَ تَعْنِي الِهُدُوءَ و الاتزان و هذه الأوصاف الوقار و الهدوء و الاتزان من لوازم العلم و من لوازم الحلم و الحكمة إذ العِلْمُ الحَقِيقِيُّ و الحِكْمَةُ الحَقِيقِيَّةُ تُكْسِبُ الإِنْسَانَ و تُكْسِبُ حَامِلَهَا هَذِهِ الأَوْصَافَ مِنَ الاتزان و الوقار و الهدوء ، و التَّصْغِيرُ عِنْدَ العَرَبِ فِيهِ مَقَاصِدٌ مُتَعَدِّدَةٌ مِنْ جَمَلَةٍ مَقَاصِدِ العَرَبِ فِي تَصْغِيرِ الأَسْمَاءِ هُوَ التَّحْبِيبُ إِذَا أَحْبَبُوا أَحَدًا قُلْتُ هَذَا مِنْ جَمَلَةِ المَقَاصِدِ و إِلا هُنَاكَ مَقَاصِدٌ أُخْرَى أَيْضًا يَقْصِدُهَا العَرَبُ فِي تَصْغِيرِهِمُ لِلأَسْمَاءِ و الكَلِمَاتِ مِنْ جَمَلَةٍ مَقَاصِدِ تَصْغِيرِ الأَسْمَاءِ هُوَ التَّحْبِيبُ فَسَكِينَةَ صُغِرَتْ تَحْبِيبًا كَمَا صُغِرَ أَسْمُ أَبِيهَا الحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ مِنْ أَسْمِ حَسَنِ وَ لَرَبَّمَا هُنَاكَ عِلَاقَةٌ بَيْنَ تَصْغِيرِ أَسْمِ أَبِيهَا وَ بَيْنَ تَصْغِيرِ أَسْمِهَا الشَّرِيفِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَى أَبِيهَا وَ عَلَيْهَا وَ لَوْ كَانَ المَجَالُ يَفْسُخُ لِلحَدِيثِ لَبَيَّنْتُ العُلُقَةَ بَيْنَ هَذَيْنِ الأَمْرَيْنِ لَكِنْ ضَيْقُ المَقَامِ لَا يَسْمَحُ بِذَلِكَ رُبَّمَا أْبَيَّنُهُ فِي وَقْتٍ آخَرَ ، فَأَسْمُهَا المَعْرُوفُ بَيْنَ شِيعَةِ أَهْلِ البَيْتِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ سَكِينَةَ أَمَّا المُؤَرِّخُونَ وَ أَهْلُ الحَدِيثِ مِنْ أبنَاءِ العَامَةِ ذَكَرُوا لَهَا أَسْمَاءً أُخْرَى مِنْ أَسْمَائِهَا الأُخْرَى أُمَامَةَ وَ قِيلَ أُمَيْمَةَ وَ هُوَ قَوْلٌ ضَعِيفٌ وَ قِيلَ أُمَيْمَةَ وَ السَّيِّدُ الأَمِينُ فِي أَعْيَانِ الشَّيْعَةِ يَسْتُظْهِرُ هَذَا المَعْنَى أَنَّ أَسْمَهَا أُمَامَةَ وَ أُمَيْمَةَ لَيْسَ هُوَ بِأَسْمٍ ثَانٍ لَهَا وَ إِنَّمَا هُوَ تَصْغِيرٌ مِنْ كَلِمَةِ أُمَامَةَ ، أُمَامَةَ وَ أُمَيْمَةَ وَ أُمِيَهُ وَ أُمِينَهُ وَ أَمْنَةَ هَذِهِ الأَسْمَاءُ ذُكِرَتْ فِي عِدَّةِ مَصَادِرِ ضَيْقِ المَجَالِ لَا يَسْمَحُ لِي فِي التَّفْصِيلِ فَحَقَطُ أَشِيرُ إِلَيْهَا بِسُرْعَةٍ ، المَصَادِرُ الَّتِي ذَكَرْتُ هَذِهِ الأَسْمَاءَ مِنْهَا إِسْعَافُ الرَّاعِبِينَ لِلصَّبَّانِيِّ وَ نُورُ الأَبْصَارِ لِلْمُؤْمِنِ الشَّيْبَانِيِّ وَ شَذَرَاتُ الذَّهَبِ وَ الأَغَانِي لِأَبِي الفَرَجِ الأَصْفَهَانِيِّ وَ أَعْيَانُ الشَّيْعَةِ لِلسَّيِّدِ الأَمِينِ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ نَقْلًا عَنْ كِتَابِ العَامَةِ وَ النُّجُومِ الزَّاهِرَةِ لِأَبْنِ تَغْرِبْرَدِيِّ وَ وَفِيَاتُ الأَعْيَانِ لِأَبْنِ خَلْفَانَ وَ مَصَادِرُ أُخْرَى ذَكَرْتُ هَذِهِ الأَسْمَاءَ لِلسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتُ اللهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهَا وَ هُنَاكَ مِنْ قَالِ أَنَّ أَسْمَهَا أَمْنَةَ وَ ذَكَرَ بَعْضُ المُحَدِّثِينَ مِنَ العَامَةِ رِوَايَةَ عَنْهَا

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهَا أَنَّمَا قَالَتْ أَنْكُمْ سَمِيتُمُونِي قَالَتْ لِأَهْلِهَا بِأَسْمِ جَدَّتِي آمَنَةَ بِنْتِ وَهْبٍ وَ قَالَ إِنَّ سَكِينَةَ  
لَقَبْتُهَا وَ فِي بَعْضِ الكُتُبِ أَنَّ أَسْمَهَا سَكِينَةَ , عَلَى أَيِّ حَالٍ هَذَا الاسْتِعْرَاضُ السَّرِيعُ لِأَجْلِ الفَائِدَةِ وَ  
إِلَّا فَاسْمُهَا الشَّرِيفُ المَعْرُوفُ بَيْنَ شِيعَةِ أَهْلِ البَيْتِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ هُوَ سَكِينَةَ نَعَمْ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَجْمَعَ  
بَيْنَ هَذِهِ الأَقْوَالِ فَيُمْكِنُ أَنْ نَقُولَ أَنَّ أَسْمَهَا آمَنَةَ وَ أَنَّ سَكِينَةَ هِيَ لَقَبُهَا إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَجْمَعَ بَيْنَ هَذِهِ  
الأَقْوَالِ وَ أَنَّ نَتَّخِذَ رَأْيًا وَسَطًا بَيْنَ هَذِهِ الآرَاءِ المَخْتَلِفَةِ وَ إِذَا فَاسْمُهَا سَكِينَةَ عَلَيْهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ  
هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِاسْمِهَا هَذِهِ المَسْأَلَةُ الأُولَى ..

- المَسْأَلَةُ الثَّانِيَّةُ فِي أُمِّهَا وَ فِي تَارِيخِ وِلادَتِهَا , أُمُّهَا هِيَ الرِّبَابُ بِنْتُ امْرِئِ القَيْسِ ابْنِ عَدِيِّ القُضَاعِيَّةِ  
مِنْ بَنِي قُضَاعٍ مِنْ قَبَائِلِ العَرَبِ المَعْرُوفَةِ وَ هِيَ شَقِيقَةُ عَبْدِ اللهِ الرُّضَيْعِ لِأَنَّ الرِّبَابَ أُمُّ لِسَكِينَةَ وَ أُمُّ لِلرُّضَيْعِ  
الشَّهِيدِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهَا , أَمَّا وِلادَتُهَا فَنَحْنُ لَمْ نَعَثِرْ فِي كُتُبِ التَّارِيخِ عَلَى تَحْدِيدِ دَقِيقِ لَوِلاَدَتِهَا  
لَمْ يَذْكَرِ المَوْرُخُونَ تَارِيخًا لِوِلادَتِهَا إِلا أَنَّنَا يُمْكِنُ أَنْ نَحْمِنَ عَلَى وَجْهِ التَّخْمِينِ مِنْ قَوْلَةِ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ صَلَوَاتُ  
اللهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ فِي وَاقِعَةِ الطِّفْلِ فِي يَوْمِ العَاشِرِ مِنَ المَحْرَمِ فِي آيَاتٍ سَأَلْتِي عَلَى ذِكْرِهَا قَالَ لَهَا : يَا خَيْرَةَ  
النِّسْوَانِ وَ كَلِمَةَ النِّسْوَانِ جَمْعٌ لِامْرَأَةٍ لا مَفْرَدٌ لَهَا مَفْرَدًا امْرَأَةٌ وَ الإِمْرَأَةُ فِي الشَّرْعِ الحَنِيفِ لا تُتَلَقُّ إِلا  
عَلَى الَّتِي بَلَغَتْ التَّاسِعَةَ وَ دَخَلَتْ فِي العَاشِرَةِ يُقَالُ لَهَا المَرْأَةُ إِذَا أَكْمَلَتْ التَّاسِعَةَ وَ دَخَلَتْ فِي العَاشِرَةِ  
يُقَالُ لَهَا امْرَأَةٌ وَ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ يَقُولُ لَهَا : يَا خَيْرَةَ النِّسْوَانِ أَيُّهَا امْرَأَةُ فِي سِنِّ النِّسَاءِ قَلْتِ هَذَا تَحْمِينِ  
عَلَى أَقْلِ اِحْتِمَالٍ أَنَّ يَكُونُ عَمْرُهَا الشَّرِيفِ فِي وَاقِعَةِ الطِّفْلِ فِي العَاشِرَةِ مِثْلًا وَاقِعَةِ الطِّفْلِ كَانَتْ فِي سَنَةِ  
أَحَدَى وَ سَتِينَ فَعَلَى هَذَا الظَّنِّ وَ عَلَى هَذَا التَّخْمِينِ يُمْكِنُ أَنْ تَكُونَ وِلادَتُهَا فِي سَنَةِ أَحَدَى وَ خَمْسِينَ ,  
وَ قَدْ نَفَهْمُ مِنْ حَادِثَةِ الخُطُوبَةِ رُبَّمَا كَانَ عَمْرُهَا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ كَلِّ هَذِهِ تَحْمِينَاتٍ , الحُسَيْنِ المِثْنَى ابْنِ الإِمَامِ  
الحُسَيْنِ السَّبِطِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ خَطَبَ إِلَى عَمِّهِ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ أَحَدَى ابْنَتَيْهِ فَاطِمَةَ وَ سَكِينَةَ وَ الإِمَامِ  
اخْتَارَ لَهَا فَاطِمَةَ وَ كَانَتْ فَاطِمَةُ أَكْبَرَ سِنًّا مِنْ سَكِينَةَ اخْتَارَ لَهَا فَاطِمَةَ وَ اعْتَذَرَ عَنْ سَكِينَةَ بِأَمْرِ سَأَلْتِي

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
عَلَى ذِكْرِهِ فِي حِينِهِ وَ لَمْ يَعْتَذِرْ عَنِ سَكِينَةَ وَ عَنِ عَدَمِ زَوَاجِهَا بِأَنَّهَا صَغِيرَةٌ فِي السَّنِ وَ هَذَا الأَمْرُ حَدِثٌ  
قَبْلَ وَاقِعَةِ الطِّفْلِ رُبَّمَا أَكْثَرَ مِنْ سَنَتَيْنِ وَ لِذَلِكَ السَّيِّدُ المَقْرَمُ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ عَنِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ  
صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهَا يَحْتَمِلُ أَنَّ وِلَادَتَهَا فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ وَ الأَرْبَعِينَ مِنَ الهِجْرَةِ يَعْنِي يَكُونُ عَمْرُهَا قَرِيبًا مِنْ  
الثَّلَاثَةِ عَشْرَةَ أَوْ الرَّابِعَةَ عَشْرَةَ فِي وَاقِعَةِ الطِّفْلِ , بِالنَّيْجَةِ كَلِّ هَذِهِ الأُمُورِ تَحْمِينَاتٍ إِلا أَنَّنَا مِنْ خِلَالِ هَذِهِ  
القُرَّائِنِ نَسْتَكْشِفُ أَنَّ عُمُرَهَا الشَّرِيفِ عَلَى الأَقْلِ فِي وَاقِعَةِ الطِّفْلِ عَشْرَ سَنَوَاتٍ بِاعْتِبَارِ أَنَّ سَيِّدَ الشَّهَدَاءِ  
خَاطَبَهَا : يَا خَيْرَةَ النِّسْوَانِ , هَذَا بِالنِّسْبَةِ لَوِلَادَتِهَا وَ بِالنِّسْبَةِ لِأُمِّهَا وَ هَذَا هِيَ المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ ..

- أَمَّا المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ , وَفَاتِهَا , مَتَى تَوَفَّيَتِ السَّيِّدَةُ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا ؟ مِنْ خِلَالِ  
مِرَاجِعَةِ كُتُبِ التَّأْرِيخِ هُنَاكَ مِنْ يَقُولُ أَنَّهَا تَوَفَّيَتِ فِي حَيَاةِ الإِمَامِ السَّجَّادِ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِ ,  
الإِمَامِ السَّجَّادِ إِمَامَتُهُ تَبْدَأُ مِنْ سَنَةِ أَحَدَى وَ سَتِينَ وَ اسْتَشْهَدَ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهِ فِي سَنَةِ خَمْسٍ وَ تَسْعِينَ  
فَهِيَ تَوَفَّيَتِ فِي هَذِهِ الفَتْرَةِ وَ عَلَى التَّقْدِيرِ الأَوَّلِ وَ التَّحْمِينِ الأَوَّلِ يَعْنِي أَنَّهَا تَوَفَّيَتِ فِي عَمْرِ الثَّلَاثِينَ  
عَلَى نَحْوِ التَّحْمِينِ هَذَا , لِأَنَّهُ وَرَدَ فِي بَعْضِ كُتُبِ التَّأْرِيخِ أَنَّهَا تَوَفَّيَتِ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهَا فِي زَمَانِ وِلَايَةِ  
خَالِدِ ابْنِ عَبْدِ المَلِكِ عَلَى المَدِينَةِ وَ وِلَايَةِ خَالِدِ ابْنِ عَبْدِ المَلِكِ عَلَى المَدِينَةِ تَقْرِيْبًا فِي وَسْطِ إِمَامَةِ الإِمَامِ  
السَّجَّادِ فِي النِّصْفِ الأَوَّلِ مِنْ إِمَامَةِ الإِمَامِ السَّجَّادِ كَمَا يَظْهَرُ ذَلِكَ مِنْ بَعْضِ كُتُبِ التَّأْرِيخِ وَ لِذَلِكَ  
يَذَكُرُ المُوَرِّخُونَ أَنَّهَا لَمَّا تَوَفَّيَتِ وَ أُخْبِرَ خَالِدُ ابْنِ عَبْدِ المَلِكِ بِوَفَاتِهَا تَوَفَّيَتِ فِي يَوْمِ شَدِيدِ الحَرِّ أُخْبِرَ حَتَّى  
يَحْضُرُ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا أَوْ لِحُضُورِ تَشْيِيعِهَا بِاعْتِبَارِ هَذِهِ الأُمُورِ أُمُورَ عَرْفِيَّةٍ جَارِيَةٍ فَأَخَذَ يَمَاطِلُهُمْ إِلَى أَنَّ صَلَى  
النَّاسِ العِشَاءَ وَ هِيَ قَدْ تَوَفَّيَتِ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ وَ كَانَ مَقْصُودُهُ مِنْ ذَلِكَ لَعَلَّ جَسَدَهَا الشَّرِيفَ يَنْتَنُ لِأَنْهَلِ  
تَوَفَّيَتِ فِي يَوْمِ شَدِيدِ الحَرِّ فَأَخَذَ يَمَاطِلُهُمْ خَالِدُ ابْنِ عَبْدِ المَلِكِ , عَبْدِ المَلِكِ ابْنِ مَرْوَانَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ وَ  
المُوَرِّخُونَ يَذَكُرُونَ سَبَبًا فِي ذَلِكَ إِضَافَةً إِلَى بَغْضِ الأُمُويِّينَ لِأَهْلِ البَيْتِ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ يَقُولُونَ  
أَنَّ سَكِينَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ كَانَتْ تَخْرُجُ مَعَ جَوَارِيهَا فِي أَيَّامِ الجُمُعِ حِينَمَا يَقِفُ خَالِدُ ابْنِ عَبْدِ المَلِكِ عَلَى

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
الْمَنْبَرِ وَ يَشْتَمُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ كَانَتْ تَضْرِبُ لَهَا سِتْرًا وَ حِجَابًا فِي المَسْجِدِ فَتَشْتَمُهُ وَ تَرُدُّ عَلَيْهِ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ  
إِنْ صَدَقَ هَذَا الكَلَامُ وَ إِلا الرِّأْيَ الثَّانِي وَ هُوَ المَشْهُورُ فِي وَفَاتِهَا وَ عَلَيْهِ المَعُولُ وَ المَعْرُوفُ أَنَّهُا تُوَفِّيَتْ فِي  
سَنَةِ مِئَةٍ وَ سَبْعَةِ عَشَرَ أَيَّ فِي حَيَاةِ الإِمَامِ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ فِي زَمَانِ إِمَامَتِهِ وَ بِالصَّبْرِ  
كَمَا يَذْكَرُ المَوْرُخُونَ أَنَّهُا تُوَفِّيَتْ فِي اليَوْمِ الخَامِسِ مِنْ شَهْرِ ربيعِ الأَوَّلِ فِي سَنَةِ مِئَةٍ وَ سَبْعَةِ عَشَرَ فِي زَمَانِ  
إِمَامَةِ إِمَامِنَا أَبِي عَبْدِ اللهِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ وَ عَلَيَّ هَذَا فَإِنَّهَا سَتَكُونُ قَدْ عَاصَرَتْ  
مَجْمُوعَةً مِنَ الأَئِمَّةِ المَعْصُومِينَ عَلَى الإِحْتِمَالِ الَّذِي أوردُهُ السَّيِّدُ المَقْرَمُ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ وَ هُوَ إِحْتِمَالٌ وَجِيهٌ  
أَنَّهَا وُلِدَتْ فِي السَّنَةِ السَّابِعَةِ وَ الأَرْبَعِينَ فَتَكُونُ قَدْ أَدْرَكَتْ ثَلَاثَ سِنِينَ مِنْ إِمَامَةِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ صَلَوَاتُ  
اللهِ عَلَيْهِ لِأَنَّ الإِمَامَ الحُسَيْنَ اسْتُشْهِدَ فِي سَنَةِ خَمْسِينَ وَ مِنْ سَنَةِ خَمْسِينَ إِلَى سَنَةِ أَحَدَى وَ سَتِينَ إِمَامَةَ  
سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ وَ هِيَ أَدْرَكَتْ هَذِهِ الفَتْرَةَ وَ إِمَامَةَ زَيْنِ العِبَادِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ مِنْ سَنَةِ  
أَحَدَى وَ سَتِينَ إِلَى سَنَةِ خَمْسٍ وَ تَسْعِينَ وَ هِيَ أَدْرَكَتْ هَذِهِ الإِمَامَةَ أَيضًا وَ تَبَدَّأَ إِمَامَةَ أَبِي جَعْفَرِ البَاقِرِ  
عَلَيْهِمَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ مِنْ سَنَةِ خَمْسٍ وَ تَسْعِينَ إِلَى سَنَةِ مِئَةٍ وَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ وَ هِيَ أَدْرَكَتْ هَذِهِ  
الإِمَامَةَ أَيضًا وَ تَبَدَّأَ إِمَامَةَ إِمَامِنَا الصَّادِقِ مِنْ سَنَةِ مِئَةٍ وَ أَرْبَعَةِ عَشَرَ إِلَى سَنَةِ مِئَةٍ وَ ثَمَانِيَةِ وَ أَرْبَعِينَ لَكِنِ  
السَّيِّدَةُ سَكِينَةُ عَلَى المَشْهُورِ تُوَفِّيَتْ بَعْدَ ثَلَاثِ سِنِينَ مِنْ ابْتِدَاءِ إِمَامَةِ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ أَيَّ  
فِي سَنَةِ مِئَةٍ وَ سَبْعَةِ عَشَرَ فِي اليَوْمِ الخَامِسِ يَوْمِ الخَمِيسِ كَمَا يَذْكَرُ المَوْرُخُونَ مِنْ شَهْرِ ربيعِ الأَوَّلِ , وَ أَيْنَ  
قَبْرُهَا ؟ أَرَأَيْتُمْ مُتَعَدِّدَةً يَذْكَرُهَا المَوْرُخُونَ فِي قَبْرِهَا :

- قَوْلُ أَنَّهَا دُفِنَتْ فِي ظَاهِرِ طَبْرِيَّةِ وَ طَبْرِيَّةِ مَدِينَةِ تَقَعُ عَلَى شَاطِئِ بَحِيرَةِ طَبْرِيَّةِ فِي بِلَادِ الشَّامِ وَ هُنَاكَ قَبْرٌ  
يَزْعَمُ النَّاسُ يَزْعَمُ أَهْلَ طَبْرِيَّةِ خَارِجَ مَدِينَةِ طَبْرِيَّةِ أَنَّ هَذَا القَبْرَ لِلسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهَا..

- وَ هُنَاكَ مِنْ يَقُولُ أَنَّهَا دُفِنَتْ فِي مِصْرَ وَ لَهَا قَبْرٌ مَوْجُودٌ إِلَى الآنَ فِي جَوَارِ السَّيِّدَةِ نَفِيسَةَ السَّيِّدَةِ نَفِيسَةَ  
مِنْ بَنَاتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِ مَدْفُونَةٌ فِي القَاهِرَةِ هُنَاكَ قَبْرٌ لِلسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ فِي مِصْرَ قَرِيبٌ مِنْ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
قَبْرِ السَّيِّدَةِ نَفِيسَةَ لِذَلِكَ يَقُولُ بَعْضُ المُؤَرِّخِينَ أَنَّهَا دُفِنَتْ فِي مِصْرَ هَذَا القَوْلِ الثَّانِي ، القَوْلِ الأَوَّلِ فِي  
طَبْرِيَّةَ ، القَوْلِ الثَّانِي أَنَّهَا دُفِنَتْ فِي مِصْرَ فِي القَاهِرَةِ ..

- وَ القَوْلِ الثَّلَاثِ أَنَّهَا دُفِنَتْ فِي نَفْسِ دِمَشقَ فِي مَقْبَرَةِ البَابِ الصَّغِيرِ وَ لَا زَالَ هَذَا القَبْرِ مَوْجُوداً إِلَى اليَوْمِ  
قَرِيباً مِنْ قَبْرِ أُمِّ كَلثُومَ فِي مَقْبَرَةِ البَابِ الصَّغِيرِ فِي نَفْسِ المَقْبَرَةِ الَّتِي دُفِنَ فِيهَا بِلَالُ الحَبَشِيِّ فِي نَفْسِ المَقْبَرَةِ  
الَّتِي دُفِنَ فِيهَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَ مَجْمُوعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ مَقْبَرَةٌ مَعْرُوفَةٌ بِمَقْبَرَةِ البَابِ الصَّغِيرِ فِي دِمَشقَ ، صَاحِبُ  
الأَعْيَانِ السَّيِّدِ مُحَسَّنِ الأَمِينِ يَنْقُلُ عَنِ الشَّيْخِ عَبَّاسِ القَمِيِّ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْخَ عَبَّاسَ القَمِيَّ صَاحِبَ المَفَاتِيحِ  
العَالَمِ الجَلِيلِ صَاحِبَ المُؤَلَّفَاتِ النَّافِعَةِ وَ المَفِيدَةِ السَّيِّدِ الأَمِينِ يَنْقُلُ عَنِ الشَّيْخِ القَمِيِّ يَقُولُ وَ كَانَ عَارِفاً  
وَ مَاهِراً فِي قِرَاءَةِ الخَطُوطِ الكُوفِيَّةِ القَدِيمَةِ يَقُولُ هُوَ حَدَّثَنِي يَقُولُ إِنِّي قَدْ قَرَأْتُ عَلَى الصَّنَدُوقِ المَوْجُودِ عَلَى  
قَبْرِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ المَوْجُودِ فِي الشَّامِ أَنَّهُ قَدْ كُتِبَ عَلَيْهَا بَعْدَ كِتَابَةِ آيَةِ الكُرْسِيِّ هَذَا قَبْرِ سَكِينَةَ بِنْتِ المَلِكِ  
وَ انكسَرَ الصَّنَدُوقُ بَقِيَّةَ الكِتَابَةِ غَيْرَ مَوْجُودَةٍ وَ مِنْ هُنَا يَسْتَظْهَرُ السَّيِّدِ الأَمِينِ أَنَّ هَذَا القَبْرَ لَيْسَ لِسَكِينَةَ  
بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ وَ إِنَّمَا هُوَ لِوَاحِدَةٍ مِنَ بَنَاتِ المَلِكِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنَ المُتَعَارِفِ أَنَّ يُكْتَبَ عَلَى الإِمَامِ  
المَعصُومِ المَلِكِ وَ المَكْتُوبِ عَلَى الصَّنَدُوقِ الخَشْبِيِّ المَوْجُودِ عَلَى ضَرْحِهَا الشَّرِيفِ سَكِينَةَ بِنْتِ المَلِكِ هَذَا  
قَوْلٌ ثَالِثٌ أَنَّهَا دُفِنَتْ فِي الشَّامِ ..

- قَوْلٌ رَابِعٌ أَنَّهَا دُفِنَتْ وَ هِيَ فِي طَرِيقِهَا إِلَى العَمْرَةِ وَ هُنَاكَ قَبْرٌ يَزْعَمُ النَّاسُ قَدِيماً خَارِجَ مَكَّةَ أَنَّهُ قَبْرُ  
لِلسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهَا وَ هُنَاكَ مِنْ يَقُولُ أَنَّهَا تُوْفِيَتْ فِي مَكَّةَ إِلاَّ أَنَّ القَوْلَ المَشْهُورَ وَ القَوْلَ  
المَعْرُوفَ وَ المَوَافِقَ لِتَأْرِيخِ وَفَاتِهَا فِي زَمَانِ الإِمَامِ الصَّادِقِ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهِ أَنَّهَا تُوْفِيَتْ فِي المَدِينَةِ وَ دُفِنَتْ  
فِي المَدِينَةِ أَمَا أَيْنَ دُفِنَتْ فِي المَدِينَةِ فِي البَقِيْعِ أَوْ فِي مَوْطِنٍ آخَرَ هَذَا المَعْنَى لَمْ تَبَيَّنْهُ كَتَبَ التَّأْرِيخُ إِنَّمَا هِيَ  
دُفِنَتْ فِي المَدِينَةِ فَعِلاً الآنَ فِي مِصْرَ وَ فِي الشَّامِ فِي دِمَشقَ تَوْجَدُ قُبُورٌ بِأَسْمِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ أَمَا فِي المَدِينَةِ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
لَا يَوْجَدُ قَبْرَ الآلِ فِي زَمَانِنَا هَذَا بِأَسْمِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا هَذَا بِالنِّسْبَةِ لِقَبْرِهَا وَ  
بِالنِّسْبَةِ لِتَأْرِيخِ وَفَاتِهَا هَذِهِ المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةُ ..

المَسْأَلَةُ الأُولَى كَانَتْ فِي أَسْمِهَا الشَّرِيفِ , المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةَ كَانَتْ فِي أُمِّهَا مِنْ أُمِّهَا وَ فِي تَأْرِيخِ وِلَادَتِهَا وَ  
المَسْأَلَةُ الثَّلَاثَةَ كَانَتْ فِي تَأْرِيخِ وَفَاتِهَا وَ فِي مَوْضِعِ مَدْفِنِهَا صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا ..

- المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةَ فِي زَوْجِهَا فِي زَوْجِهَا وَ مِنْ هُوَ زَوْجِهَا ؟ فِي زَوْجِهَا كَلَامٌ كَثِيرٌ وَ افْتَرَى مِنْ افْتَرَى وَ  
سَأَلْتِي عَلَى ذِكْرِ مَا افْتَرَوْا عَلَى السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِشَكْلِ مَوْجِزٍ وَ إِلا المَفْرُوضُ أَنْ أَفْصِلَ الكَلَامَ فِيهِ لَكِنْ لِأَنَّ  
طَلِبَ الإِخْوَانَ يَقْتَضِي الإِيجَازَ لِذَلِكَ سَأَوْجِزُ الكَلَامَ فِي المَطَالِبِ مِنْ هُوَ زَوْجِهَا ؟ المَعْرُوفُ هُنَاكَ قَوْلَانِ :

- قَوْلٌ وَ هُوَ المَشْهُورُ أَنَّ زَوْجِهَا هُوَ عَبْدِ اللهِ الأَكْبَرُ ابْنُ الحُسَيْنِ السَّبِطِ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهِمَا وَ هُوَ شَقِيقُ  
القَاسِمِ الإِثْنَانِ أَبْنَاءِ رَمْلِهِمَا رَمْلَهُ القَاسِمِ وَ عَبْدِ اللهِ الأَكْبَرُ المَكْنَى بَابِي بَكْرٍ وَ هُوَ الَّذِي اسْتَشْهَدَ فِي  
وَأَقَعَةِ الطُّفُوفِ أَيْضاً مَعَ أُخِيهِ القَاسِمِ , فَالْقَوْلُ المَشْهُورُ أَنَّ زَوْجِهَا أَبُو بَكْرٍ عَبْدِ اللهِ الأَكْبَرُ ابْنُ الإِمَامِ  
الحُسَيْنِ السَّبِطِ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهِمَا وَ اخْتَلَفَ المُؤَرِّخُونَ هَلْ أَنَّهُ بَنَى بِهَا أُمٌّ لَمْ يَبْنِي بِنَا أَيْ دَخَلَ البِنَاءَ يَعْنِي  
الدَّخُولَ , اخْتَلَفَ المُؤَرِّخُونَ هَلْ أَنَّ عَبْدِ اللهِ الأَكْبَرُ بَنَى بِالسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ أُمٌّ لَمْ يَبْنِي مِنْهُمْ مَنْ قَالَ أَنَّهُ بَنَى وَ  
مِنْهُمْ مَنْ قَالَ أَنَّهُ لَمْ يَبْنِي وَ بِالنِّتِيجَةِ هُوَ هَذَا الْقَوْلُ المَشْهُورُ أَنَّ زَوْجِهَا هُوَ عَبْدِ اللهِ الأَكْبَرُ لَكِنْ هُنَاكَ فِي  
بَعْضِ الكُتُبِ أَنَّ زَوْجِهَا هُوَ القَاسِمُ ابْنُ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى أَنَّ السَّيِّدَ الأَمِينَ فِي الأَعْيَانِ  
يَذْكُرُ أَنَّ سَكِينَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ مِنْذُ وِلَادَتِهَا مِنْذُ صَغُرَها سَمِيَتْ لِاسْمِ القَاسِمِ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهِ فَلرَبْمَا هَذِهِ  
الحَادِثَةُ الَّتِي يَذْكُرُهَا الشَّيْخُ الطَّرِيحِيُّ فِي كِتَابِهِ المُنْتَخَبِ المَعْرُوفِ بِالفَخْرِيِّ حَادِثَةُ زَوْجِ القَاسِمِ أَنَّ الإِمَامَ  
الحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي اليَوْمِ العَاشِرِ عَقَدَ لَهُ هَكَذَا فِي القِصَّةِ عَلَى البِنْتِ الَّتِي سَمِيَتْ بِاسْمِهِ عَلَى بِنْتِ  
الإِمَامِ الحُسَيْنِ لَمْ يَذْكُرْ اسْمَ البِنْتِ الَّتِي كَانَتْ الإِمَامَ الحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ عَقَدَهَا القَاسِمُ فِي اليَوْمِ العَاشِرِ  
مِنْ المَحْرَمِ لِشَيْخِ الطَّرِيحِيِّ فِي الرِّوَايَةِ , الرِّوَايَةُ هَكَذَا قَالَتْ رُبَّمَا البَحْثُ فِي زَوْجِ القَاسِمِ لِوُجُودِ الإِخْتِلَافِ فِيهِ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
و لَوْجُودٍ مِنْ يَنْكُرُ هَذَا الأَمْرَ إِذَا سَنَحَ المَجَالِ فِي مِثْلِ هَذِهِ اللَّيَالِي لِأَنَّهُ كَثِيرٌ مِنَ الإِخْوَةِ يَسْأَلُونَ عَنِ قَضِيَّةِ  
زَوَاجِ القَاسِمِ وَ هَذَا الأَمْرَ الَّذِي يَحْتَفِلُ فِيهِ الشَّيْعَةُ فِي مَوَاقِبِهِمْ فِي شَعَائِرِهِمْ وَ أَيَّامِ المَحْرَمِ مَا أَصْلُهُ , رِيبًا إِذَا  
سَنَحَ المَجَالِ أَتَنَاولُ هَذِهِ المَسْأَلَةَ بِالتَّفْصِيلِ , فَالرَّوَايَةُ الَّتِي يَذْكُرُهَا الشَّيْخُ الطَّرِيفِيُّ فِي الفَخْرِيِّ فِي كِتَابِهِ  
الفَخْرِيِّ أَنَّ الإِمَامَ الحُسَيْنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَقَدَ لِلقَاسِمِ عَلَى بِنْتِهِ الَّتِي سُمِّيَتْ بِاسْمِهِ أَيَّ بِاسْمِ القَاسِمِ وَ  
بِحَسَبِ الكَلَامِ الَّذِي ذَكَرَهُ السَّيِّدُ الأَمِينُ فِي الأَعْيَانِ أَنَّ سَكِينَةَ سُمِّيَتْ بِاسْمِ القَاسِمِ فَلَرَبَّمَا كَانَتْ هِيَ  
سَكِينَةَ وَ لِذَا قَدْ يَصِحُّ هَذَا القَوْلُ أَنَّ سَكِينَةَ هِيَ زَوْجَةُ القَاسِمِ إِلاَّ أَنَّ القَاسِمَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا لِأَنَّ الإِمَامَ  
عَقَدَ بِسَكِينَةَ وَ خَرَجَ إِلَى القِتَالِ وَ اسْتُشْهِدَ وَ لِذَلِكَ القِصَّةُ المَوْجُودَةُ فِي المُنْتَخَبِ لِشَيْخِنَا فَخْرِ الدِّينِ  
الطَّرِيفِيِّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ تَقُولُ لَمَّا بَقِيَ القَاسِمُ مَعَ زَوْجَتِهِ الَّتِي رِيبًا هِيَ سَكِينَةُ فِي الخِيْمَةِ وَ أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ  
لِلرِّبَازِ فَتَمَسَّكَتْ بِأَذْيَالِهِ فَقَالَ لَهَا إِنَّا نَلْتَقِي فِي القِيَامَةِ فَقَالَتْ وَ كَيْفَ أَعْرَفُكَ تَقُولُ الرَّوَايَةُ أَنَّهُ مَدَّ يَدَهُ إِلَى  
رِذْنِهِ فَقَطَعَ رِذْنَهُ فَقَالَ لَهَا إِذَا جِئْتِي فِي يَوْمِ القِيَامَةِ سَتَعْرِفِينِي مِنْ رِذْنِي هَذِهِ وَ خَرَجَ عَلَى أَيِّ حَالٍ لَيْسَ  
الحَدِيثُ الآنَ عَنِ هَذِهِ القِصَّةِ الَّتِي يَذْكُرُهَا الشَّيْخُ الطَّرِيفِيُّ رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ مَقْصُودِي فِي قَضِيَّةِ زَوَاجِهَا , قَوْلُ  
أَنَّ زَوْجَهَا عَبْدُ اللهِ الأَكْبَرُ وَ قَوْلُ أَنَّ زَوْجَهَا القَاسِمُ وَ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا , لَكِنَّا حِينَما نَرَاجِعُ الأَحَادِيثَ  
الشَّرِيفَةَ وَ بِالذَّاتِ عَنِ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ صَلَوَاتُ اللهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ عِنْدَمَا خَطَبَ مِنْهُ الحُسَيْنُ المِثْنَى مِنْ  
الإِمَامِ الحُسَيْنِ قَالَ لَهُ اخْتَارْ لَكَ فَاطِمَةَ وَ هِيَ أَشْبَهُ النَّاسِ بِأُمِّي فَاطِمَةَ فَإِنَّ سَكِينَةَ غَالِبٌ عَلَيْهَا  
الاسْتِغْرَاقُ مَعَ اللهِ تَعَالَى فَلَا تَصْلِحُ لِرَجُلٍ كَلِمَةُ الإِمَامِ الحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ يَقُولُ فِيهَا فَلَا  
تَصْلِحُ لِرَجُلٍ تَوْيِدُ القَوْلِ الَّذِي يَقُولُ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ قَدْ تَزَوَّجَتْ كَلِمَةَ الإِمَامِ صَرِيحَةً وَاضِحَةً وَ أَمَا سَكِينَةُ  
فَغَالِبٌ الاسْتِغْرَاقُ مَعَ اللهِ عَلَيْهِ فَإِنَّهَا لَا تَصْلِحُ لِرَجُلٍ لَا تَصْلِحُ لِرَجُلٍ أَيَّ أَنَّهَا لَا تَتَزَوَّجُ لَا يَنَاسِبُهَا الزَّوْاجُ  
رِيبًا تَكُونُ قِصَّةُ القَاسِمِ وَ زَوَاجِ القَاسِمِ مِنْهَا فِي يَوْمِ الطُّفُوفِ وَ أَنَّ الزَّوْاجَ يَكُونُ فِي الجَنَّةِ وَ فِي يَوْمِ القِيَامَةِ  
يَكُونُ مَنَاسِبًا مَعَ هَذَا القَوْلِ أَنَّهَا مَسْتِغْرَقَةٌ مَعَ اللهِ فَلَا تَصْلِحُ لِرَجُلٍ , هَذَا مَجْمَلُ القَوْلِ فِي زَوَاجِهَا الأَقْوَالُ  
كَثِيرَةٌ لَكِنَ هَذَا مَجْمَلُ القَوْلِ وَ أَهَمُّ الأَقْوَالِ وَ إِنِّي فِي حَدِيثِي هَذَا أَحَاوَلُ الإِخْتِصَارَ أَوَّلًا , وَ ثَانِيًا أَسْلَطُ



نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
النَّظْرَ إِمَّا عَلَى الآرَاءِ الشَّيْعِيَّةِ أَوْ عَلَى الآرَاءِ الَّتِي ذَكَرَهَا المُؤَرِّخُونَ مِنَ العَامَةِ الَّتِي نَقَبَلَهَا وَفَقاً لِأَصُولِ  
عُقَائِدِنَا وَوَفَقاً لِأَصُولِ المَذْهَبِ الشَّرِيفِ مَذْهَبِ الإِمَامِ الحَقِّ هَذَا مَا يَتَعَلَّقُ بِزَوَاجِهَا , المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ  
كَانَتْ فِي زَوَاجِهَا وَ مِنْ زَوَاجِهَا ..

- المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ , المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ فِي التُّهْمِ الَّتِي أُصِيبَتْ بِالسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ أُصِيبَتْ بِهَا  
تُهْمٌ وَ تُهْمٌ وَ خُصُوصاً هَذَا أَبُو الفَرَجِ الأَصْبَهَانِي لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ الأَغَانِي نَقَلَ مِنَ الأَكَاذِيبِ وَ مِنْ  
الِافْتِرَاءَاتِ وَ مِنَ الأَحَادِيثِ المَاجِنَةِ الخَلِيعَةِ عَنِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا وَ المَفْرُوضِ أَنْ  
أَذْكَرَ هَذِهِ الأَحَادِيثَ بِتَفَاصِيلِهَا كَيْ نَتَحَسَّسَ شَيْئاً مِنْ ظُلَامَةِ آلِ الرُّسُولِ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ  
ظُلَامَةَ رِجَالِهِمْ وَ ظُلَامَةَ نِسَائِهِمْ عَلَيْهِمْ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ لَكِنَّ الوَقْتَ لَا يَسَعُ رُبَّمَا فِي وَقْتٍ آخَرَ  
أَتَنَاوَلُ هَذِهِ الأَحَادِيثَ وَ التُّهْمَ الَّتِي أُصِيبَتْ بِالسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ لَكِنَّ بِشَكْلِ إِجْمَالِي أَشِيرُ إِلَيْهَا , مِنْ هَذِهِ  
التُّهْمِ الَّتِي أُصِيبَتْ بِالمَقَامِ الشَّامِخِ بِالسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ تَهْمَةٌ بِمَجَالِسِ الغِنَاءِ وَ أَنَّهُ كَانَتْ تَعْقُدُ بِمَجَالِسِ الغِنَاءِ وَ  
بَعْدَ وَاقِعَةِ الطُّفُوفِ هَلْ يَوجَدُ وَقْتُ لِسَيِّدَةِ سَكِينَةَ أَنْ تَعْقُدَ بِمَجَالِسِ الغِنَاءِ , عَلَى أَيِّ حَالٍ أَنَا قَلْتُ لَا  
أُرِيدُ أَنْ أَفْصَلَ الكَلَامَ المَقَامِ لَا يَسْمَحُ بِالتَّفْصِيلِ , لَكِنَّ مِنْ جَمَلَةِ التُّهْمِ تَهْمَةٌ أَنَّهُ تَعْقُدُ بِمَجَالِسِ غِنَاءٍ فِي  
حُضُورِ المَغْنِيَّاتِ وَ فِي حُضُورِ المَغْنِينَ وَ فِي حُضُورِ الشُّعْرَاءِ فِي حَوَادِثِ مَفْصَلَةِ ذِكْرِهَا هَذَا اللَّعِينُ أَبُو الفَرَجِ  
البَعْضُ يَكْتُبُ عَنِ تَشْيِيعِهِ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ حَتَّى البَعْضُ مِنْ كُتَّابِ الشَّيْعَةِ يَكْتُبُ عَنِ تَشْيِيعِهِ , الغَرِيبُ السَّيِّدُ  
الأَمِينُ هَذِهِ الحَوَادِثُ يَذْكَرُهَا عَلَى سَبِيلِ الأَخْذِ بِهَا فِي أَعْيَانِ الشَّيْعَةِ وَ هَذِهِ ظُلَامَةٌ أُخْرَى أَيْضاً لِأَهْلِ  
البَيْتِ فِي نَفْسِ كِتَابِ أَعْيَانِ الشَّيْعَةِ السَّيِّدِ الأَمِينِ حِينَمَا يَذْكَرُ هَذِهِ الحَوَادِثَ خُصُوصاً بِمَجَالِسِ الشُّعْرَاءِ وَ  
مُجَالِسَةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ إِلا أَنَّهُ يَقُولُ كَانَتْ هَكَذَا تَضَعُ سِتْرًا بَيْنَهَا وَ بَيْنَ الشُّعْرَاءِ أَوْ تَخَاطَبُ الشُّعْرَاءَ عَنِ  
طَرِيقِ جَارِيَةٍ عَلَى أَيِّ حَالٍ لَا أُرِيدُ أَنْ أَدْخَلَ فِي هَذِهِ التَّفَاصِيلِ لَكِنَّ مِنَ الظُّلَامَاتِ مِنَ التُّهْمِ المَلْصِقَةِ بِهَا  
الغِنَاءِ وَ أَنَّهُ كَانَتْ تَعْقُدُ بِمَجَالِسِ الغِنَاءِ تَحْضُرُ المَغْنِيَّاتِ تَحْضُرُ وَ تَضْرِبُ العِيدَانَ فِي مَجْلِسِهَا وَ فِي حَضْرَتِهَا ,

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

التُّهْمَةُ الأُخْرَى الَّتِي أُتِّهِمَتْ بِهَا سَيِّدَتُنَا سَكِينَةُ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا أَنَّهَا فَتَحَتْ بَيْتاً لِلضِّيَافَةِ وَ مَتَى كَانَتْ الهَاشِمِيَّاتُ يَفْتَحْنَ بَيْوتاً لِلضِّيَافَةِ نَعَمْ بَيْوتِ رِجَالِ الهَاشِمِيِّينَ كَانَتْ مَأْوَى لِلضِّيَافِ وَ جَدَّهُمْ هَاشِمٌ لِمَاذَا قِيلَ لَهُ هَاشِمٌ لَمْ يَكُنْ أَسْمُهُ هَاشِمٌ كَانِ أَسْمُهُ عَمْرُ العَلِيِّ إِنَّمَا قِيلَ لَهُ هَاشِمٌ لِأَنَّ مَكَّةَ تَعْرَضَتْ لِمَجَاعَةٍ أَكْرَمَ النَّاسِ أَغْلَقَ بَابَ بَيْتِهِ إِلا هَاشِمٌ فَتَحَ أَبْوَابَ بَيْوتِهِ فِي أَعْوَامِ المَجَاعَةِ وَ كَانَ بِيَدِهِ يَهْشِمُ الثَّرِيدَ وَ لِذَلِكَ الشَّاعِرُ يَقُولُ :

عَمْرُ العَلِيِّ هَشَمَ الثَّرِيدَ بِمَكَّةَ وَ رِجَالُ مَكَّةَ مَسْتَنُونَ عِجَافُ

مَسْتَنُونَ عِجَافٌ يَعْنِي فِي عَامِ المَجَاعَةِ , عَلَى أَيِّ حَالٍ التُّهْمَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّهَا فَتَحَتْ بَيْتاً لِلضِّيَافَةِ وَ مِنْ تَسْتَقْبَلُ فِيهِ تَسْتَقْبَلُ فِيهِ أَهْلَ المَجُونِ وَ الخِلَاعَةَ تَسْتَقْبَلُ فِيهِ الشَّعْرَاءُ تَسْتَقْبَلُ فِيهِ الفُسَّاقُ وَ تَعْدُقُ عَلَيْهِمُ بِالأَمْوَالِ , التُّهْمَةُ الثَّلَاثَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تَجَالِسُ الشَّعْرَاءَ أَمْثَالَ الفِرْزْدِقِ وَ أَمْثَالَ جَرِيرٍ وَ غَيْرِهِمْ مِنَ الشَّعْرَاءِ وَ بِالذَّاتِ عُمَرُ ابْنُ أَبِي رَبِيعَةَ لَعْنَةُ اللهِ عَلَيْهِ هَذَا المَاجِنُ الفَاسِقُ عَمْرُ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ يَذْكُرُونَ حَوَادِثَ وَ أَنَّ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللهِ عَلَيْهَا اتَّفَقَتْ مَعَهُ عَلَى مَكَانٍ وَ فِي اللَّيْلِ اجْتَمَعَتِ الجَوَارِي كَلَامِ مَاجِنٍ وَ فَاسِقٍ وَ كَلَامِ سَخِيفٍ مُثَبَّتٍ فِي الكُتُبِ مِنَ التُّهْمِ المَلْصِقَةِ بِسَيِّدَتُنَا سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا مِنَ التُّهْمِ الَّتِي أُصِغَتْ بِهَا أَنَّهَا كَانَتْ مَزَاحَةً وَ افْتَرَوْا رَوَايَةَ عَلَى لِسَانِهَا يَقُولُونَ إِنَّهُمْ قَالُوا لِسَكِينَةَ إِنَّ أُخْتِكَ فَاطِمَةَ , إِنَّ أُخْتِكَ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّكِينَةُ وَ الهُدُوءُ وَ الوَقَارُ وَ أَنْتِي مَزَاحَةٌ تَمْزِحِينَ وَ هَلْ تَرَكْتِ الطُّفُوفَ لِسَكِينَةَ وَقْتاً لِلْمَزَاحِ , وَ أَنْتِي مَزَاحَةٌ تَمْزِحِينَ فَمَاذَا تَقُولُ لَهُمْ ؟ تَقُولُ إِنَّ أُخْتِي فَاطِمَةَ سَمِيَّتُمُوهَا عَلَى أَسْمِ جَدَّتِي فَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ وَ أَنَا سَمِيَّتُمُونِي عَلَى أَسْمِ جَدَّتِي آمَنَةَ وَ هِيَ لَمْ تُدْرِكِ الإِسْلَامَ وَ فِي هَذَا الحَدِيثِ نَكَائَتَانِ , نَكَايَةُ بِآمَنَةَ بِنْتِ وَهْبِ المَرْأَةِ المُؤْمِنَةِ المَرْأَةِ الطَّاهِرَةِ الَّتِي حَمَلَتْ بَيْنَ جَنبَيْهَا أَعْظَمَ مَخْلُوقٍ فِي عَالَمِ الإِمْكَانِ حَمَلَتْ خَاتَمَ الأنْبِيَاءِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ وَ الجِهَةُ الثَّانِيَةُ أَنَّهَا كَأَنَّهَا تَرِيدُ أَنْ تُشِيرَ إِلَى أَنَّهَا تَخَالِفُ الإِسْلَامَ تَخَالِفُ أَحْكَامَ الشَّرْعِ وَ تَخَالِفُ أَحْكَامَ الدِّينِ وَ أَبُو حَمْرَةَ الثُّمَالِي رَحِمَهُ اللهُ عَلَيْهِ يَدْخُلُ عَلَى الإِمَامِ السَّجَادِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
 فَيَجِدُ البَابَ مَفْتُوحاً فَيَقُولُ للإِمَامِ سَيِّدِي أَنَّ البَابَ مَفْتُوحٌ يَعْنِي لَمْ يَكُنْ مَسْدُوداً بِالشَّكْلِ الكَامِلِ قَالِ  
 سَيِّدِي إِنَّ البَابَ لَمْ يُغْلَقْ قَالِ إِنَّ الهَاشِمِيَّاتِ لَا يَخْرُجْنَ حَتَّى قَرِيبَ البَابِ لِأَجْلِ غَلْقِ البَابِ لِأَجْلِ سَدِّ  
 البَابِ عَلَى أَيِّ حَالٍ لَيْسَ الحَدِيثُ عَنِ الهَاشِمِيَّاتِ وَ عَنِ عَوَائِلِ أَهْلِ البَيْتِ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِمْ  
 أَجْمَعِينَ , مِنْ الأُمُورِ الأُخْرَى الَّتِي أُصِغَتْ بِالسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا كَثْرَةُ الأَزْوَاجِ وَ  
 شَيْءٌ غَرِيبٌ عَنِ العَرَبِ كَانَتْ تَعْدُ هَذَا شَيْئاً قَبِيحاً وَ ذَكَرُوا أَشْعَارَ يَذْمُونَ فِيهَا السَّيِّدَةَ سَكِينَةَ وَ يُعْرِضُونَ بِهَا  
 بِكَثْرَةِ أَزْوَاجِهَا وَ مِنْ تَزَوَّجَتْ إِضَافَةً إِلَى عَبْدِ اللهِ عَلَى قَوْلِهِمُ الأَكْبَرِ لِحَظْوَةِ الأَسْمَاءِ سَأَذْكُرُهَا وَ أَنْتُمْ  
 تَعْرِفُونَ , قَالُوا إِنَّهَا تَزَوَّجَتْ بِالأَصْبَغِ ابْنِ عَبْدِ العَزِيزِ ابْنِ مَرْوَانَ يَعْنِي يَكُونُ أَحْماً لِعَمْرِ ابْنِ عَبْدِ العَزِيزِ ابْنِ  
 مَرْوَانَ ابْنِ الحَكَمِ , تَزَوَّجَتْ بِالأَصْبَغِ ابْنِ عَبْدِ العَزِيزِ وَ تَزَوَّجَتْ زَيْدُ ابْنُ عَمْرِ ابْنِ عَثْمَانَ ابْنِ عَفَانَ لَعْنَةُ اللهِ  
 عَلَيْهِمْ وَ تَزَوَّجَتْ إِبرَاهِيمُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ وَ تَزَوَّجَتْ عَبْدِ اللهِ ابْنُ عَثْمَانَ الحِزَامِيِّ مِنْ أَوْلَادِ  
 حَكِيمٍ أَوْ حُكَيْمٍ ابْنِ حِزَامٍ وَ تَزَوَّجَتْ مَصْعَبُ ابْنِ الزَّيْبِرِ وَ خَطَبَهَا عَبْدِ المَلِكِ ابْنُ مَرْوَانَ بَعْدَ مَقْتَلِ  
 مَصْعَبِ ابْنِ الزَّيْبِرِ فَقَالَتْ لَا يَكُونُ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَتَلَ ابْنُ الزَّيْبِرِ هَذَا العَدَدَ الكَثِيرَ مِنَ الأَزْوَاجِ وَ أَسْمَاءِ  
 أُخْرَى لَكِنْ هَذِهِ الأَسْمَاءُ المَشْهُورَةُ الَّتِي ذَكَرُوا أَنَّ السَّيِّدَةَ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا قَدْ تَزَوَّجَتْ  
 مِنْهُمْ , هَذَا نَظَرٌ سَرِيعٌ لِلتُّهْمِ الَّتِي أُصِغَتْ بِالمَقَامِ الشَّامِخِ بِالسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ عَلَيْهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ  
 السَّلَامِ لَكِنْ أَقْفُ وَ قَفَّةٌ سَرِيعَةٌ لَيْسَ المَقَامُ مَقَاماً لِلتَّحْقِيقِ وَ البَحْثِ فِي الأَسَانِيدِ بِشَكْلِ سَرِيعٍ أَشِيرُ إِلَى  
 أَمْثَلَةِ مَصْدَرِ هَذِهِ الرِّوَايَاتِ فِي الغَالِبِ كِتَابِ الأَغَانِي وَ كَتَبَ أُخْرَى مِثْلَ كِتَابِ الأَغَانِي وَ المَصْدَرِ الأَصْلِيِّ  
 لَهَا كِتَابِ الأَغَانِي لِأَبِي الفَرَجِ الأَصْبَهَانِيِّ المَرْوَانِيِّ نَسَباً مِنْ أبنَاءِ مَرْوَانَ إِذَا نَرَجِعُ إِلَى نَسَبِهِ فِي كِتَابِ التَّأْرِيخِ  
 نَقَرْنَا تَرْجُمَةَ أَبِي الفَرَجِ الأَصْبَهَانِيِّ نَجِدُ أَنَّ نَسَبَهُ يَنْتَهِي إِلَى مَرْوَانَ ابْنِ الحَكَمِ مَرْوَانِي النَسَبِ مَرْوَانِي العَقِيدَةِ  
 هُوَ يَدَّعِي أَنَّهُ زَيْدِي المَذْهَبِ حَتَّى لَوْ كَانَ زَيْدِي المَذْهَبِ فَهُوَ مَذْهَبٌ مَنحَرَفٌ عَنِ أَهْلِ البَيْتِ عَلَيْهِمْ  
 أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ الَّذِي يَدَّعِيهِ هُوَ أَنَّهُ زَيْدِي النَسَبِ لَكِنْ مِنْ خِلَالِ مَطَالَعَةِ كُتُبِهِ يَثْبُتُ أَنَّهُ مَرْوَانِي ,  
 يَأْقُوتُ الحَمَوِيُّ فِي كِتَابِهِ مَعْجَمِ الأَدْبَاءِ يَذْكُرُ قِصَّةَ يَنْقُلُهَا عَنِ نَفْسِ أَبِي الفَرَجِ الأَصْبَهَانِيِّ يَتَحَدَّثُ فِيهَا عَنِ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
 كَيْفِيَّةَ لَوَاطِهِ وَ كَيْفَ كَانَ يَلُوطُ وَ يُمَارِسُ هَذَا الخُلُقَ الشَّنِيعَ المَقَامَ لَا يَسْمَحُ وَ إِلا لَذَكَرْتَ القِصَّةَ بِكُلِّ  
 تَفْصِيلِهَا يُمْكِنُ أَنْ تُرَاجِعَ مَعْجَمَ الأَدْبَاءِ , يَاقُوتَ الحَمَوِيَّ حِينَما يَتَحَدَّثُ عَنِ أَبِي الفَرَجِ الأَصْبَهَانِيِّ يَذْكَرُ  
 هَذَا الكَلَامَ عَنْهُ هُوَ نَفْسُ أَبِي الفَرَجِ نَفْسُ أَبِي الفَرَجِ يَتَحَدَّثُ عَنِ لَوَاطِهِ هَذَا أَبُو الفَرَجِ مَرْوَانِيُّ النَسَبِ  
 مَرْوَانِيُّ المَذْهَبِ وَ هَذِهِ أَخْلاقُهُ وَ هَذِهِ سِيرَتُهُ وَ هَذَا كِتَابُهُ كِتَابٌ مَعْرُوفٌ , مَعْرُوفٌ بَيْنَ أَهْلِ العِلْمِ أَنَّ  
 كِتَابَ الأَغَانِي مِنَ الأَشْيَاءِ المَجْرَبَةِ وَ إِلا هَذِهِ لَيْسَتْ مَسْأَلَةٌ عِلْمِيَّةٌ لَكِنَّهُ مِنَ المَسْأَلِ المَجْرَبَةِ أَنَّهُ مِنْ وَضْعِ  
 كِتَابِ الأَغَانِي فِي بَيْتِهِ يَصِيبُهُ البَلَاءُ يَصِيبُهُ الفَقْرُ لا بَدَّ أَنْ يَلْقَى فِيهِ شَيْءٌ مِنَ البَلَاءِ وَ لِذَلِكَ الكَثِيرِ مِنَ  
 العُلَمَاءِ بِمَعْرِفَتِهِمْ بِهَذَا الأَمْرِ يَتَجَنَّبُونَ أَنْ يَضَعُوا هَذَا الكِتَابَ فِي مَكْتَبَاتِهِمْ أَنْ يَضَعُوا هَذَا الكِتَابَ فِي بَيْوتِهِمْ  
 هُوَ كِتَابٌ مِنْ أَسْمَاءِ الأَغَانِي كَلَهُ عَنِ المَغْنِيَّاتِ وَ المَغْنِينِ وَ الأَلْحَانِ وَ الشَّعْرَاءِ وَ الكَلَامِ المَاجِنِ وَ الكَلَامِ  
 السَّخِيفِ وَ الأَحْمَاءِ وَ الكَلِمَاتِ البَذِيئَةِ مِنْ أَوْلِهِ إِلَى آخِرِهِ وَ عَنِ أَيِّ الأَشْخَاصِ يَنْقُلُ هَذَا أَبُو الفَرَجِ يَنْقُلُ  
 عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ بَكَارٍ يَنْقُلُ عَنِ مَصْعَبِ الزُّبَيْرِيِّ يَنْقُلُ عَنِ أَشْعَبِ الطَّمَاعِ أَوْ الطَّمَاعِ وَ أَمْثَالِ هَؤُلَاءِ الآنَ  
 نَظْرَةٌ سَرِيعَةٌ , نَظْرَةٌ سَرِيعَةٌ عَلَى هَذِهِ الأَمْثَلَةِ عَلَى هَذِهِ الأَسْمَاءِ الَّتِي نَقَلْتِ هَذِهِ الحَوَادِثَ وَ التُّهْمَ المِلْمِصَقَةَ  
 بِالسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ , أَشْعَبِ الطَّمَاعِ مِنْ هُوَ ؟ أَبُوهُ لَمْ يُعْرَفْ بِالدَّقَّةِ لَكِنَّ أُمَّهُ حُمَيْدَةُ أَسْمَاهَا كَانَتْ جَارِيَةً عِنْدَ  
 أَسْمَاءِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَ كَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ فُتُحِرِّشُ بَيْنَهُنَّ لِطَالَمَا أَثَارَتِ المَشَاكِلَ دَاخِلَ بَيْتِ النَّبِيِّ  
 فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ بِتَعْزِيرِهَا ثُمَّ دَعَا عَلَيْهَا فَأَصَابَهَا مَرَضٌ فَهَلَكَتْ فَبَقِيَ أَشْعَبٌ وَحِيداً فَعَاشَ وَ  
 تَرَبَّى فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بِنْتِ عِثْمَانَ ابْنِ عِفَّانٍ هَذَا أَشْعَبُ الطَّمَاعِ , وَ أَمَّا الزُّبَيْرِيُّ ابْنُ بَكَارٍ فَمِنْ أَعْدَاءِ أَهْلِ  
 البَيْتِ المَعْرُوفِينَ وَ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَرَاجِعَ كِتَابَ الرِّجَالِ هَذِهِ الصِّفَةُ وَاضِحَةٌ فِيهِ لَكِنَّ أَذْكَرَ لَكَ عَنِ الزُّبَيْرِ  
 حَادِثَةٌ وَ عَنِ بَكَارٍ أَبِيهِ حَادِثَةُ الزُّبَيْرِ نَفْسُهُ اخْتَلَفَ مَعَ بَعْضِ الرِّجَالِ فَجَاءَ بِهِ فَحَلَّفَهُ , حَلَّفَهُ بَيْنَ قَبْرِ  
 رَسُولِ اللهِ وَ مَنْبَرِهِ فَحَلَفَ كاذِباً بِجَرْمَةِ رَسُولِ اللهِ وَ حَلَفَ بِاللهِ سَبْحَانَهُ وَ تَعَالَى فَلِذَلِكَ أَصَابَهُ البَرَصُ وَ هَذَا  
 مَذْكَورٌ فِي نَفْسِ كِتَابِ المَخَالَفِينَ فِي نَفْسِ كِتَابِ العَامَةِ وَ أَمَّا أَبُوهُ بَكَارٍ فَكَانَ مِنَ الأَعْدَاءِ لِلذَّرِيَّةِ  
 المَاشِئِيَّةِ وَ قَدْ ظَلَمَ عَلِيّاً ابْنَ الإِمَامِ الكَاضِمِ ابْنَ مُوسَى ابْنَ جَعْفَرٍ ظَلَمَهُ ظُلْماً شَدِيدَةً فَدَعَا عَلَيْهِ فَنَزَلَ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
 عَلَيْهِ حَجْرٌ فِي الوَخِّ كَمَا يذَكَرُ المَوْرُخُونَ فَدَقَّ عُنُقَهُ فَمَاتَ هَذَا بَكَارٌ ، وَ آبَاءُهُ كَذَلِكَ إِذَا أَرَدْنَا أَنْ نَصْعَدَ  
 فِي السَّلْسَلَةِ الزَّبِيرِيَّةِ كُلِّهِمْ أَعْدَاءَ أَهْلِ البَيْتِ ، وَ أَمَّا مَصْعَبُ الزَّبِيرِيِّ فَكَانَ مَعْرُوفاً بَعْدَئِهِ الشَّدِيدَ لِأَهْلِ  
 البَيْتِ وَ هُوَ الَّذِي حَرَّفَ هَذِهِ الحَوَادِثَ وَ هَذِهِ القِصَصَ لِأَنَّ الزَّبِيرَ بْنَ بَكَارٍ يَكُونُ ابْنَ أَخٍ لَهُ مَصْعَبُ  
 الزَّبِيرِيِّ لِمَاذَا حَرَّفَ هَذِهِ الحَوَادِثَ وَ حَرَّفَ هَذِهِ القِصَصَ لِأَنَّ عِنْدَهُمْ سَكِينَةُ بِنْتُ خَالِدِ ابْنِ مَصْعَبِ ابْنِ  
 الزَّبِيرِ هِيَ هَذِهِ كَانَتْ المَاجِنَةَ الفَاجِرَةَ مِنْ ذَوَاتِ الأَعْلَامِ ، سَكِينَةُ بِنْتُ خَالِدِ ابْنِ مَصْعَبِ ابْنِ الزَّبِيرِ مِنْ  
 نَفْسِ عَائِلَتِهِمْ وَ هَذِهِ هِيَ الَّتِي يَتَغَزَلُ بِهَا عَمْرُ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَ إِلا عَمْرُ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ يَتَجَرَّأُ يَتَغَزَلُ بِسَكِينَةَ  
 بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ وَ يَبْقَى رَأْسُهُ عَلَى جَسَدِهِ مَعَ وَجُودِ المَهاشِمِيِّينَ يَتِمَكَّنُ عَمْرُ ابْنِ أَبِي رَبِيعَةَ أَنْ يَفْعَلَ هَذَا  
 إِنَّمَا كَانَ يَتَغَزَلُ بِهَذِهِ الفَاجِرَةَ سَكِينَةَ بِنْتُ خَالِدِ ابْنِ مَصْعَبِ ابْنِ الزَّبِيرِ وَ هَذَا الأَمْرُ وَاضِحٌ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَابَعَ  
 الأَمْرُ فِي كُتُبِ التَّأْرِيخِ وَ لَيْسَ المَجْلِسُ مَجْلِساً لِلتَّحْقِيقِ وَ البَحْثِ فِي الأَسَانِيدِ وَ مَرَاجِعَةِ بَطُونِ الكُتُبِ إِنَّمَا  
 هِيَ خِلاصَةٌ وَجِيزَةٌ تَنَاسَبُ المَقَامَ وَ إِلا مِثْلَ هَذِهِ التَّحْقِيقَاتِ تُتْرَكُ إِلَى مَوَارِدِهَا وَ إِلَى مَحَالِهَا ، هَذَا مَصْعَبُ  
 الزَّبِيرِيِّ أَبُوهُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُوهُ عَبْدِ اللَّهِ صَاحِبِ القِصَّةِ المَعْرُوفَةِ مَعَ يَحْيَى ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ المَحْضِ هَذَا عَبْدِ اللَّهِ أَبُو  
 مَصْعَبِ الزَّبِيرِيِّ جَاءَ هَذَا هُوَ الَّذِي بَايَعَ مُحَمَّدَ.....إِلَى هُنَا يَنْتَهِي الوَجْهَ الأَوَّلُ مِنَ الكَاسِيَةِ

...نَفْسُهُ هُوَ هَذَا عَبْدِ اللَّهِ أَبُو مَصْعَبِ الزَّبِيرِيِّ يَأْتِي إِلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ يَقُولُ إِنَّ يَحْيَى ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ المَحْضِ  
 قَدْ طَلَبَ مِنِّي أَنْ أَبَايَعُهُ عَلَى الخِلافةِ للخُرُوجِ عَلَيْكَ فَهَارُونَ يَسْتَشِيطُ غِيضاً وَ يَبْعَثُ عَلَى يَحْيَى ابْنَ عَبْدِ  
 اللَّهِ المَحْضِ وَ القِصَّةَ فِيهَا تَفْصِيلٌ بِالنَّيْجَةِ يَحْيَى يُنْكَرُ أَنَّهُ قَدْ فَعَلَ هَذَا الأَمْرَ مَعَ هَذَا الزَّبِيرِيِّ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَ  
 يَطْلُبُ مِنْ هَارُونَ أَنْ يُحْلِفَهُ بِيَمِينِ البَرَاءَةِ مِنَ الحَوْلِ وَ القُوَّةِ القِصَّةَ فِيهَا تَفْصِيلٌ فَيُحْلِفُهُ فِي الرِّوَايَاتِ عِنْدَنَا  
 أَنَّهُ مِنْ حَلْفِ بِهَذَا الِيمِينِ كاذِباً فَإِنَّ العُقُوبَةَ سَتَنْزِلُ عَلَيْهِ خِلالَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ لَا تَتَأَخَّرُ  
 العُقُوبَةُ وَ عَبْدِ اللَّهِ المَحْضِ رَوَى هَذَا المَعْنَى عَنْ آبَائِهِ عَنْ أَجْدَادِهِ الطَّاهِرِينَ لِذَلِكَ طَلَبَ مِنَ الرَّشِيدِ لَعْنَةَ اللَّهِ  
 أَنْ يُحْلِفَ الزَّبِيرِيِّ وَ فَعَلًا حَلَّفَ الزَّبِيرِيِّ بِيَمِينِ البَرَاءَةِ وَهُوَ أَنَّهُ أَبْرَأُ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ وَ أَجْلَأُ إِلَى حَوْلِي وَ قُوَّتِي

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
أَنْ كُنْتُ صَادِقاً إِنْ كُنْتُ كَاذِباً حَسَبَ الشَّيْءِ الَّذِي يَرِيدُ أَنْ يُقْسَمَ بِهِ أَنْ يَحْلِفَ عَلَيْهِ فَحَلَفَهُ بِيَمِينِ البَّرَاءَةِ  
فَحَلَفَ قَبْلَ أَنْ يَنْتَهِيَ اليَوْمَ الثَّالِثَ أَصَابَهُ جُذَامٌ ثُمَّ صَارَ أَسْوِداً كَالْفَحْمِ وَ القِصَّةُ مَذْكُورَةٌ فِي كِتَابِ  
المُخَالَفِينَ فَضِلاًّ عَنِ كِتَابِ الخَاصَّةِ فَصَارَ أَسْوِداً كَالْفَحْمِ وَ مَاتَ فَلَمَّا حَفَرُوا قَبْرَهُ وَ وَضَعُوهُ فِي القَبْرِ  
خَسَفَ قَبْرَهُ خَسْفاً عَمِيقاً بَحِثَ أَخَذُوا خَرَجَتْ رَائِحَةٌ مَنْتَنَةٌ لَا يَتَحَمَّلُهَا النَّاسُ فَجَاءُوا بِأَكْوَامِ الشُّوكِ  
يُرِيدُونَ أَنْ يَسُدُّوا هَذَا الخَسْفَ مَا تَمَكَّنُوا بِالأَخِيرِ مَاذَا فَعَلُوا؟ كَلِمَا وَضَعُوا فِيهَا تَرَابٌ كَلِمَا وَضَعُوا أَشْوَاكَ  
مَا أُنْسِدَ بِالأَخِيرِ جَاءُوا بِأَعْمِدَةٍ مِنْ خَشَبِ السَّاجِ وَ وَضَعُوهَا عَلَى الحُفْرَةِ وَ سَقَفُوا الحُفْرَةَ حَتَّى يَخْلُصُوا  
مِنْ هَذِهِ الرَّائِحَةِ النَّتْنَةِ هؤُلاءِ هُمُ الَّذِينِ رَوَوْا هَذِهِ الأَحَادِيثَ فِي كِتَابِ الأَغَانِي وَ غَيْرِ الأَغَانِي لَعْنَةُ اللَّهِ  
عَلَيْهِمْ جَمِيعاً , وَ إِنْ كَانَ هَذِهِ المَسْأَلَةُ بِحَاجَةٍ إِلَى تَفْصِيلٍ إِلاَّ أَنَّ المَقَامَ لَا يَسْمَحُ بِذَلِكَ , هَذِهِ أَيْضاً مَسْأَلَةٌ  
أُخْرَى فِي الحَدِيثِ عَنِ التُّهْمِ الَّتِي أُلْصِقَتْ بِهَا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهَا وَ إِنْ كَانَ الوَقْتُ يَجْرِي سِرَاعاً  
..

- المَسْأَلَةُ الأَخِيرَةُ الَّتِي أَحَاوَلْتُ أَنْ أُخْتَمَ الحَدِيثَ بِهَا لِئَلَّا يَطُولَ المَقَامُ بِنَا وَ هِيَ أَهَمُّ المَسْأَلَاتِ هَذِهِ  
المَسْأَلَاتِ الَّتِي تَنَاوَلْتَهَا المَسْأَلَةُ الأُولَى كَانَتْ فِي أَسْمَائِهَا المَسْأَلَةُ الثَّانِيَةُ كَانَتْ فِي أَسْمَائِهَا وَ فِي تَأْرِيخِ وَوَلادَتِهَا  
المَسْأَلَةُ الثَّالِثَةُ كَانَتْ فِي تَأْرِيخِ وَوفاَتِهَا وَ فِي مَوْضِعِ قَبْرِهَا وَ المَسْأَلَةُ الرَّابِعَةُ كَانَتْ فِي زَوَاجِهَا وَ المَسْأَلَةُ الخَامِسَةُ  
كَانَتْ فِي التُّهْمِ الَّتِي أُلْصِقَتْ بِهَا وَ كُلُّ هَذَا الكَلَامِ يَدُورُ فِي دَائِرَةِ التَّأْرِيخِ كُلُّ هَذَا الكَلَامِ يَدُورُ فِي دَائِرَةِ  
البَحْثِ التَّأْرِيخِيِّ وَ قِطْعاً النُّصُوصِ التَّأْرِيخِيَّةِ وَ المَطَالِبِ التَّأْرِيخِيَّةِ فِيهَا فَائِدَةٌ وَ لَا تَخْلُوا مِنَ الفَائِدَةِ لَكِنْ  
الفَائِدَةُ الأَعْمَقُ وَ الفَائِدَةُ الأَهَمُّ البَحُوثِ الَّتِي تَتَنَاوَلُ الجَانِبَ العَقَائِدِيَّ ..

- المَسْأَلَةُ الأَخِيرَةُ المَسْأَلَةُ السَّادِسَةُ فِي بَحْثِنَا لِهَذَا اليَوْمِ فِي مَقَامِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ  
عَلَيْهَا وَ كَيْفَ نَعْرِفُ السَّيِّدَةَ سَكِينَةَ؟ هَلْ نَعْرِفُهَا مِنْ خِلَالِ هَذِهِ الكَلِمَاتِ الَّتِي تَجَرَّأْتُ بِهَا هَذِهِ الأَلْسِنَةُ  
الَّتِي أَفْتَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَ عَلَى آلِ رَسُولِ اللَّهِ نَعْرِفُ السَّيِّدَةَ سَكِينَةَ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ الأَقْوَالِ , نَعْرِفُ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ مِنْ خِلَالِ هَذِهِ المَبَاحِثِ التَّارِيخِيَّةِ أَوَّلًا ، السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ نَعْرِفُهَا مِنْ خِلَالِ كَلِمَاتِ أَهْلِ  
بَيْتِ العَصْمَةِ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ ، نَعْرِفُهَا مِنْ خِلَالِ كَلِمَاتِ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ وَ مِنْ خِلَالِ  
مَوَاقِفِهَا عَلَيْهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ ، هُنَاكَ أَمُورٌ أُشِيرُ إِلَيْهَا بِنَحْوِ مَوْجِزٍ ، حِينَمَا جَاءَ الحُسَيْنُ المِثْنِي  
قَبْلَ قَلِيلٍ قَلْتُ خَاطِبًا فَمَاذَا قَالَ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ بِخُصُوصِ سَكِينَةَ : ( وَ أَمَّا سَكِينَةُ فَغَالِبٌ عَلَيْهَا الاسْتِغْرَاقُ  
مَعَ اللهِ تَعَالَى فَلَا تَصْلُحُ لِرَجُلٍ ) أَي أَنَّ هَذِهِ المَرْأَةَ أَنَّ هَذِهِ المَخْلُوقَةَ أَنَّ هَذِهِ الإِنْسَانَةَ إِنَّمَا هِيَ مِنْ عَالِمِ  
آخِرٍ كَمَا كَانَتْ أَمَهَا الزَّهْرَاءُ كَمَا كَانَتْ أَمَهَا الزَّهْرَاءُ مَزِيجًا مِنْ عَوَالِمِ المَلَكُوتِ وَ مِنْ عَوَالِمِ المَلِكِ حَوْرَاءِ  
إِنْسِيَّةِ سَكِينَةَ عَلَيْهَا أَفْضَلَ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ مُسْتِغْرَقَةٌ مَعَ اللهِ فَلَا تَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَمَّا الاسْتِغْرَاقُ مَا مَعْنَاهُ إِنْ  
شَاءَ اللهُ اللَّيْلَةَ القَادِمَةَ أَبِينِ مَعْنَى الاسْتِغْرَاقِ فِي اللهِ الآنَ إِذَا أُشْرِحَ هَذَا الكَلَامُ يَطُولُ بِنَا المَقَامِ فِي اللَّيْلَةَ  
القَادِمَةَ إِنْ شَاءَ اللهُ أَتَنَاوَلُ هَذَا المَطْلَبَ وَ أَبِينُهُ بِنَحْوِ مَفْصَلٍ مَعْنَى الاسْتِغْرَاقِ بِاللهِ فَقَطْ هُنَا أُشِيرُ إِشَارَةً  
سَرِيعَةً فَإِنَّ سَكِينَةَ غَالِبٌ عَلَيْهَا الاسْتِغْرَاقُ مَعَ اللهِ تَعَالَى فَلَا تَصْلُحُ لِرَجُلٍ وَ الاسْتِغْرَاقُ اسْتِغْرَاقُ سَكِينَةَ  
حَتَّى كَلِمَاتِ العَرَفَاءِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَحِيطَ بِهِ لَكِنِ بِالنَّتِيجَةِ لِأَبَدٍ أَنْ أَوْضَحَ مَعْنَاهُ بِنَحْوِ أَوْ آخِرِ بِالنَّتِيجَةِ  
كَلِمَاتِي قَاصِرَةٌ وَ بَيَانِي عَاجِزٌ وَ مَهْمَا جَمَعْتَ تَصَفَحْتَ كِتَابَ العَرَفَاءِ أَنْ أَجِدَ كَلَامًا يَنَاسِبُ اسْتِغْرَاقِ  
السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ وَ اللهُ مَا وَجَدْتُ ، لَكِنِ الاسْتِغْرَاقُ فِي كِتَابِ العَرَفَاءِ فِي كِتَابِ أَهْلِ اللهِ مَا هُوَ ؟ الاسْتِغْرَاقُ  
مَقَامَانِ : مَقَامِ الفَنَاءِ وَ مَقَامِ البَقَاءِ إِذَا فَنِيَ المَخْلُوقُ فِي الحَقِيقَةِ الإِلَهِيَّةِ الفَنَاءُ المَعْنَوِي إِذَا فَنِيَ المَخْلُوقُ فِي  
الحَقِيقَةِ المَقْدَسَةِ الأَوَّلَى الحَقِيقَةِ الإِلَهِيَّةِ يُقَالُ لِهَذِهِ الحَقِيقَةِ حَقِيقَةُ مُسْتِغْرَقَةٍ ، مُسْتِغْرَقَةٌ فِي اللهِ وَ هُنَاكَ بَقَاءٌ فِي  
اللهِ بَقَاءٌ فِي اللهِ اسْتِغْرَاقٌ مَعَ اللهِ كَمَا عَبَّرَ ، لَمْ يَقُلْ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ أَنَّ سَكِينَةَ يَغْلِبُ عَلَيْهَا الاسْتِغْرَاقُ بِاللهِ  
لِأَنَّ الاسْتِغْرَاقَ بِاللهِ فَنَاءٌ ، وَ الفَنَاءُ مُرْتَبَةٌ دُونَ مُرْتَبَةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ وَ إِنَّمَا قَالَ اسْتِغْرَاقٌ مَعَ اللهِ وَ البَحْثُ  
دَقِيقٌ فِيهِ مَطَالِبُ عَرَفَانِيَّةٍ دَقِيقَةٍ جَدًّا رُبَّمَا أُشِيرُ إِلَى بَعْضِ جَوَابِهِ إِنْ شَاءَ اللهُ فِي اللَّيْلَةِ الآتِيَةِ مَجْلِسِنَا اللَّيْلَةَ  
الآتِيَةَ أَحْصَصُهُ عَنْ هَذَا المَضمُونِ عَنْ مَعْنَى الاسْتِغْرَاقِ ، فَذَاتُ فَانِيَّةٍ بِاللهِ وَ ذَاتُ بَاقِيَّةٍ بِاللهِ وَ بَاقِيَّةٌ مَعَ  
اللهِ سَبْحَانَهُ وَ تَعَالَى ، بِهَذَا القَدْرِ أَكْتَفِي وَ أَتْرِكُ التَّنَمَةَ لِلَّيْلَةِ القَادِمَةِ ..

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

- مَوْقِفٌ تَذَكُّرُهُ الأَخْبَارُ فِي كِتَابِ المِقَاتِلِ للسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ أَنَّهُمَا فِي أَرْضِ الطُّفُوفِ جَاءَتْ إِلَى أَبِيهَا سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ وَ طَلَبَتْ مِنْهُ المَاءَ طَلَبَتْ مِنْهُ المَاءَ عَلَى سَبِيلِ المَعْجِزَةِ فَأَخْرَجَهَا الإِمَامُ إِلَى خَلْفِ الخِيَامِ وَ أَشَارَ بِأَصْبَعِهِ إِلَى الأَرْضِ فَانْفَجَرَتْ عَيْنٌ فَوَارَةٌ بِمَاءٍ زَلَالٍ بِمَاءٍ مَعِينٍ قَالَ بُنِيَّةُ سَكِينَةَ هَذِهِ العَيْنُ قَدْ انْفَجَرَتْ فَلَمَّا أَرَادَتْ أَنْ تَشْرَبَ اسْتَوْقَفَهَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : بُنِيَّةُ سَكِينَةَ هَذَا المَاءُ أَشْرَبِي لَكِنْ إِذَا شَرَبْتِي مِنْهُ يَطُولُ مَوْقِفُ شِيعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ قَالَتْ : إِذَا كَانَ كَذَلِكَ يَا أَبَا فَايِنِي لَا أُرِيدُ المَاءَ حِينَئِذٍ أَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الشَّرِيفِ وَ غَارَتْ عَيْنُ المَاءِ , سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا لَهَا حَقٌّ أَوَّلًا هَذَا الكَلَامُ هَذَا المَوْقِفُ يَكشِفُ عَنِ عُلُوِّ هَمَّتِهَا وَ أَنْ هَمَّتِهَا مَنْصَرَفَةٌ إِلَى اللَّهِ ( فَأَنْتِ لَا غَيْرِكَ مُرَادِي وَ لَكَ لَا لغيرِكَ سَهْرِي وَ سَهَادِي ) هَذِهِ المَعَانِي الَّتِي يُشِيرُ إِلَيْهَا إِمَامُنَا زَيْنُ العِبَادِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِ فِي مَنَاجَاةِ المُرِيدِينَ , سَكِينَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ لَهَا حَقٌّ فِي أعْنَاقِنَا لَمْ تَشْرَبِ المَاءَ لِمَاذَا ؟ لِئَلَّا يَطُولَ مَوْقِفُ الشَّيْعَةِ فِي يَوْمِ القِيَامَةِ وَ زَالَ الكَلَامُ مَعَ سَكِينَةَ عَلَيْهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ لِنَفْهَمُ شَيْئًا مِنْ مَقَامِهَا مِنْ كَلَامِ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ , سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِ لَمَّا جَاءَ لِتَوْدِيْعِ العَائِلَةِ بَعْدَ أَنْ دُبِحَ الرُّضِيْعُ صَلَوَاتِ اللَّهِ عَلَيْهِ سَكِينَةَ كَمَا تَذَكَّرُ كِتَابَ التَّأْرِيخِ وَ كِتَابَ المِقَاتِلِ أَنَّهُمَا كَانَتَا خَجَلَةً مِنْ أَبِيهَا لَمْ تَأْتِي لِتَوْدِيْعِهِ فَتَنَحَّتْ جَانِبًا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِ لَمَّا رَأَتْهَا تَنَحَّتْ جَانِبًا أَقْتَرَبَ مِنْهَا وَ أَخَذَ يَدِنَا إِلَيْهَا شَيْئًا فَشَيْئًا وَ خَاطَبَهَا بِهَذِهِ الأَبْيَاتِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ وَقْتُ أَنْ يَقُولَ الشَّعْرَ لَكِنْ لِأَنَّ سَكِينَةَ لَهَا مِنَ المَنْزِلَةِ مَا يَقُولُ هَذَا الكَلَامُ وَ يَقُولُ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا الكَلَامِ وَ إِلاَّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي لِحْظَاتِ التَّوْدِيْعِ بَعْدَ أَنْ قَدَّمَ أَهْلَ بَيْتِهِ وَ أَنْصَارَهُ قَرَابِينَ مُجْزَرِينَ عَلَى وَجْهِ الرَّمَالِ دَمَائِهِمْ صَبَغَتْ الصَّحْرَاءُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَدِنَا مِنْ سَكِينَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ فَمَاذَا يَقُولُ لَهَا ؟ مَاذَا يَقُولُ لَهَا ؟ أَنْتَبِهِي إِلَى قَوْلَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَ مِنْ خِلَالِ قَوْلَةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ لِنَعْرِفَ شَيْئًا مِنْ مَقَامِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهَا يُخَاطَبُهَا يَقُولُ لَهَا :

سَيَطُولُ بَعْدِي يَا سَكِينَةَ فَاعْلَمِي .....



لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ الأَسْتَاذِ العَزَّيِّ

نَفْحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

سَيَطُولُ بَعْدِي يَا سَكِينَةَ فَاعْلَمِي      مِنْكَ البُكَاءُ .....

سَيَطُولُ بَعْدِي يَا سَكِينَةَ فَاعْلَمِي      مِنْكَ البُكَاءُ وَطُولُ الأَنِينِ

ثُمَّ مَاذَا يَقُولُ لَهَا صَلَوَاتُ اللَّهِ وَ سَلَامُهُ عَلَيْهِ :

.....      مِنْكَ البُكَاءُ إِذَا الحِمَامِ دَهَانِي

فِي هَذَا البَيْتِ يُشِيرُ إِلَى طُولِ بَكَائِهَا وَ إِلَى طُولِ أَتِينِهَا :

سَيَطُولُ بَعْدِي يَا سَكِينَةَ فَاعْلَمِي      مِنْكَ البُكَاءُ إِذَا الحِمَامِ دَهَانِي

لَا تُحْرِقِي قَلْبِي بِدَمْعِكَ حَسْرَةً      مَا دَامَ مِنْهُ الرُّوحُ فِي جِثْمَانِي

فَإِذَا قُتِلْتُ فَأَنْتِ أَوْلَى بِالَّذِي      تَأْتِينَهُ يَا خَيْرَةَ النِّسْوَانِ

هَذِهِ الأَبْيَاتُ مُشْتَمَلَةٌ عَلَى عِدَّةِ مَوَاقِفٍ ، مُشْتَمَلَةٌ عَلَى عِدَّةِ مَعَانِي فِي البَيْتِ الأَوَّلِ يُشِيرُ إِلَى حَقِيقَةِ لَازِمَتِ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ ..

سَيَطُولُ بَعْدِي يَا سَكِينَةَ فَاعْلَمِي      مِنْكَ البُكَاءُ إِذَا الحِمَامِ دَهَانِي

فِي هَذَا البَيْتِ دَفَاعٌ وَاضِحٌ فِي هَذَا البَيْتِ بَرَهَانٌ وَاضِحٌ عَنِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ عَنِ كُلِّ تِلْكَ التُّهْمِ الَّتِي أُشِيرَتْ إِلَيْهَا أَنَّهُمَا سَتَقْضِي حَيَاتَهَا فِي حَزْنٍ وَفِي بَكَاءِ العَائِلَةِ الحُسَيْنِيَّةِ سَكِينَةَ مَاذَا تَرَى ؟ أَمَهَا الرِّبَابُ بَعْدَ أَنْ رَجَعْتَ إِلَى المَدِينَةِ بَقِيَتْ سَنَةٌ كَامِلَةٌ فِي الشَّمْسِ تَبْكِي لَيْلَ نَهَارٍ حَتَّى اسْوَدَّ وَجْهَهَا الشَّرِيفُ وَ لِذَلِكَ أَبُو حَمْزَةَ الثُّمَالِي حِينَمَا يَدْخُلُ عَلَى الإِمَامِ السَّجَادِ حَرَّ الحِجَازِ شَدِيدٌ وَ يَرَى امْرَأَةً جَالِسَةً فِي الرَّمْضَاءِ فِي هَذَا الحَرِّ الشَّدِيدِ مَاذَا تَصُورُ ؟ تَصُورُ أَنَّ الإِمَامَ السَّجَادَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ عَاقَبَ جَارِيَةً مِنْ جَوَارِيهِ ، قَالَ سَيِّدِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ هَذِهِ الجَارِيَةُ جَالِسَةٌ فِي الحَرِّ الشَّدِيدِ ، قَالَ يَا أبا حَمْزَةَ مَا هَذِهِ جَارِيَةٌ إِنَّمَا هَذِهِ أُمِّي

لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ الأَسْتَاذِ العَزَّيِّ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
الرَّبَابِ قَدْ آلَتْ عَلَيَّ نَفْسَهَا أَنْ لَا تَسْتَظِلَّ بِسَقْفِي مِنْذُ أَنْ بَقِيَ الحُسَيْنُ ثَلَاثًا فِي العِرَاءِ فَسَكِينَةُ هَكَذَا تَرَى  
أُمَهَا وَ هَكَذَا قَضَتْ أُمَهَا بَعْدَ سَنَةٍ وَ تَرَى أَحَاها السَّجَادَ طِيلَةَ فِتْرَةِ إِمَامَتِهِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِ مَا  
يَقْرَبُ مِنْ أَرْبَعِينَ سَنَةً مَا قُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ وَ شَرَابٌ إِلَّا وَ خَلَطَهُ بِدَمُوعِ عَيْنَيْهِ إِمَامِنَا الصَّادِقِ صَلَوَاتِ اللَّهِ وَ  
سَلَامِهِ عَلَيْهِ يَقُولُ : مَا اكْتَحَلْتُ هَاشِمِيَّةً وَلَا اخْتَضَبْتُ , سَادَتِي آلَ رَسولِ اللَّهِ وَ كَأَنَّ الأَحْزَانَ كُتِبَتْ  
عَلَيْكُمْ , إِمَامِنَا الصَّادِقِ يَقُولُ : مَا اكْتَحَلْتُ هَاشِمِيَّةً وَلَا اخْتَضَبْتُ وَ لَا رُئِيَ دِخَانٌ فِي بَيْتِ هَاشِمِي خَمْسَ  
حِجَجٍ يَعْنِي خَمْسَ سِنِينَ حَتَّى جِيءَ بِرَأْسِ عَيْدِ اللَّهِ ابْنِ زِيَادٍ , خَمْسَ سِنِينَ لَمْ تَكْتَحَلْ هَاشِمِيَّةً وَ لَمْ  
تَخْتَضِبْ خَمْسَ سِنِينَ لَمْ يُرَى دِخَانٌ فِي بَيْتِ هَاشِمِي هَذِهِ الحَيَاةُ الَّتِي عَاشَتْهَا سَكِينَةُ وَ إِلَى هَذَا المَعْنَى يُشِيرُ  
سَيِّدُ الشَّهَدَاءِ :

سَيَطُولُ بَعْدِي يَا سَكِينَةَ فَاعْلَمِي      مِنْكَ البُّكَاءُ إِذَا الحِمَامُ دَهَانِي

ثُمَّ مَاذَا يَقُولُ لَهَا ؟ يَقُولُ لَهَا

لَا تُحْرِقِي قَلْبِي ... فَقَلْبُ سَيِّدِ الشَّهَدَاءِ يَتَحَرَّقُ لِبُكَاءِ سَكِينَةَ :

لَا تُحْرِقِي قَلْبِي بِدَمْعِكَ حَسْرَةً      مَا دَامَ مِنْهُ الرُّوحُ فِي جِثْمَانِي

ثُمَّ مَاذَا يَقُولُ لَهَا ؟

فَإِذَا قُتِلْتُ فَأَنْتِ أُولَى بِالذِّي      تَأْتِينَهُ يَا خَيْرَةَ النِّسْوَانِ

يَقُولُ لَهَا فَأَنْتِ أُولَى بِالذِّي تَأْتِينَهُ وَ الإِمَامُ لَا يَقُولُ لَهَا أَنْتِ أُولَى بِالذِّي تَأْتِينَهُ إِلَّا لِأَنَّهُ عَارِفٌ بِعِلْمِهَا  
عَارِفٌ بِدِرَايَتِهَا عَارِفٌ بِحِكْمَتِهَا عَارِفٌ بِاطْلَاعِهَا عَلَى أَسْرَارِ الشَّرِيعَةِ وَ إِلا كَيْفَ يَقُولُ لَهَا أَنْتِ أُولَى  
بِالذِّي تَأْتِينَهُ , يَعْنِي أَنَّكَ تَمْلِكِينَ مِنَ القُدْرَاتِ العِلْمِيَّةِ تَمْلِكِينَ مِنَ القُدْرَاتِ الَّتِي تَعْرِفِينَ فِيهَا أَسْرَارَ الشَّرِيعَةِ  
وَ أَسْرَارَ العُلُومِ فَأَنْتِ أُولَى بِالذِّي تَأْتِينَهُ , أَنْتِ عَالِمَةٌ أَنْتِ حَكِيمَةٌ ثُمَّ يَقُولُ لَهَا يَا خَيْرَةَ النِّسْوَانِ وَ النِّسْوَانِ

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
 جَمَعَ تَكْسِيرَ مُعَرَّفٍ بِالأَلْفِ وَ اللّامِ فِي عِلْمِ الأَصُولِ , فِي عِلْمِ الأَصُولِ جَمَعَ التَّكْسِيرَ المُعَرَّفَ بِالأَلْفِ وَ  
 اللّامِ فِي عِلْمِ البَلَاغَةِ مَاذَا يَدُلُّ ؟ تَدُلُّ عَلَى الإِطْلَاقِ جَمَعَ تَكْسِيرِ مُحَلًى بِالأَلْفِ وَ اللّامِ يَا خَيْرَةَ النِّسْوَانِ  
 يَعْنِي تَمَامَ النِّسَاءِ هَذِهِ كَلِمَةٌ لِمَعصُومٍ هَذِهِ لَمْ تَكُنْ كَلِمَةً لِمُثَلِّي وَ أَمثَالِي كَلِمَةٌ لِمَعصُومٍ يَقُولُ لَهَا يَا خَيْرَةَ  
 النِّسْوَانِ , نَعَمْ مَا خَرَجَ بِالدَّلِيلِ وَ قِطْعاً مَا مِنْ مُطْلَقٍ إِلاَّ وَ قُيِّدَ مَا خَرَجَ بِالدَّلِيلِ كَخُرُوجِ الزَّهْرَاءِ سَلَامِ اللهِ  
 عَلَيْهَا كَخُرُوجِ العَقِيلَةِ عَلَيْهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ هَذَا خُرُوجٌ بِالدَّلِيلِ يَقَالُ لَهُ هَذَا تَقْيِيدٌ , أَمَا مَا لَمْ  
 يَخْرُجْ بِالدَّلِيلِ مِنَ النِّسَاءِ فَسَكِينَةُ عَلَيْهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ أَفْضَلُ مِنْ كُلِّ النِّسَاءِ مَا عَدَا الَّتِي خَرَجَتْ  
 بِالدَّلِيلِ كَأَمثَالِ الزَّهْرَاءِ كَأَمثَالِ العَقِيلَةِ عَلَيْهَا أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ , وَ قِطْعاً حِينَما يَقُولُ خَيْرَةَ النِّسْوَانِ  
 الخَيْرَةَ فِي كُلِّ أبعادِها فِي العِلْمِ وَ فِي العَمَلِ فِي العَقِيدَةِ وَ فِي الحِكْمَةِ وَ فِي حَالَاتِها النِّفْسِيَّةِ وَ فِي مَلَكَاتِها وَ  
 فِي قَدْرَاتِها وَ فِي كُلِّ مَا يَحْمِلُهُ الإِنْسَانُ مِنْ عَقْلِ وَ قَلْبٍ وَ رُوحٍ وَ جَسَدٍ وَ عَوَاطِفٍ وَ كُلِّ مَا يَشْتَمِلُ عَلَيْهِ  
 الوجودُ الإِنْسَانِي , وَ هُنَاكَ مَوْقِفٌ آخَرٌ وَ بِهِ أُخْتِمَ الحَدِيثُ مَوْقِفٌ آخَرٌ لِلسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ نَسْتَكشِفُ مِنْهُ  
 عِظْمَةَ أُخْرَى لِلسَّيِّدَةِ سَكِينَةَ وَ نَسْتَكشِفُ مِنْهُ شَيْئاً مِنْ مَقَامِها العَظِيمِ عَلَيْها أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَ السَّلَامِ وَ  
 ذَلِكَ حِينَما أُخْرِجَتْ النِّسَاءُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِ الحَادِي عَشَرَ وَ وَضَعَتْ عَلَى النِّيَاقِ المُهْزَلِ وَ أُخِذَتْ النِّسَاءُ  
 بِاتِّجَاهِ الكُوفَةِ , النِّسَاءُ طَلَبْنَ مِنْ جَلَاوِزَةِ ابْنِ سَعْدٍ وَ ابْنِ زِيَادٍ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِمْ أَنْ مَرَوْا بِنَا عَلَى جِثَّةِ  
 القَتْلِ سَكِينَةَ عَلَيْها السَّلَامُ لَمَّا رَأَتْ جَسَدَ أَبِيها الحُسَيْنِ صَلَوَاتِ اللهِ وَ سَلَامِهِ عَلَيْهِ وَ هُوَ مَطْرُوحٌ عَلَى  
 الرَّمالِ مَصْبُوعٌ بِالدَّماءِ أَلْقَتْ بِنَفْسِها مِنْ عَلَى ظَهْرِ النَّاقَةِ عَلَى جَسَدِ أَبِي عَبْدِ اللهِ وَ حَاوَلَ الكَثِيرُ أَنْ  
 يَرْفَعُها مَا تَمَكَّنُوا إِلاَّ بَعْدَ ضَرْبٍ مَبْرَحٍ بِالسَّيَاطِ اجْتَمَعُوا عَلَيْها جَماعَةٌ حَتَّى رَفَعُها , سَكِينَةَ تَرَوِي لَنَا رِوَايَةَ  
 أَيُّهُ رِوَايَةَ هَذِهِ رِوَايَةَ لَمْ يَرِها أَحَدٌ رِوَايَةَ مِنْ نَحْرِ الحُسَيْنِ أَشْرَفَ رِوَايَةَ العُلَماءِ يَتَبَاهُونَ أَنَّهُمْ سَمِعُوا رِوَايَةَ مِنْ  
 المُحَدِّثِ الفِلاَنِيِّ رِوَايَةَ لَمْ يَحْظَى بِها أَحَدٌ رِوَايَةَ فِي السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ مِنْ نَحْرِ الحُسَيْنِ ( شِيعَتِي مَهْمَا شَرِبْتُمْ  
 عَذْبَ ماءٍ فَادْكُرُونِي أَوْ سَمِعْتُمْ بِغَرِيبٍ أَوْ شَهِيدٍ فَاندَبُونِي , فَأَنَا السَّبِطُ الَّذِي مِنْ غَيْرِ جُرْمٍ قَتَلُونِي  
 وَ بَجَرَدِ الخَيْلِ بَعْدَ القَتْلِ عَمداً سَحَقُونِي لِيَتَكَمَّ فِي يَوْمِ عَاشُوراءَ جَمِيعاً تَنْظُرُونِي كَيْفَ اسْتَسْقَى

نَفَحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ

لَطْفَلِي وَ أبوا أن يرحموني و سقوه سهم بغي عوض الماء المعين ) هذه رواية السيدة سكينه عن نحر الحسين عليه السلام سند الرواية هكذا عن سكينه المظلومة عن نحر أبي عبد الله ، لا توجد رواية لها هذا السند إلا رواية سكينه هذه ، رواية عن النحر المقدس لسيد الشهداء صلوات الله و سلامه عليه ، أتدري ماذا تشتمل على معنى هذه الرواية هذه تعزية لا مثلها تعزية ، تعزية أبو عبد الله يقرأها هذه تعزية و هذا عزاء حسيني أبو عبد الله يقرأه من النحر الشريف و هذه رسالة أبو عبد الله من نحره ينصب سكينه رسولاً إلى شيعته أن بلغهم فسكينه رسولٌ من نحر الحسين صلوات الله و سلامه عليه و أبو عبد الله لأجل سكينه يعقد مجلس عزاء فيقرأ لها هذا العزاء فهي تسمع عزاءً من نحر سيد الشهداء صلوات الله و سلامه عليه و إنما فعل سيد الشهداء مع سكينه هذا الأمر و قال لها هذا القول من نحره الشريف لما لها من المنزلة في قلبه صلوات الله و سلامه عليه إذ أن حصان سيد الشهداء جواد سيد الشهداء كما رجع إلى الخيام و سمعت العائلة سهيل الجواد العائلة ماذا تصورت ؟ تصورت أن الحسين عاد و قد جاء يحمل الماء العقيلة إلى من توجهت أن تستقبل الحسين توجهت إلى سكينه لأن الإمام حتماً قد جاء تبعاً لأن الإمام حتماً قد أتعبه الحرب و جاء بالماء فأخرجت سكينه كي يفرح الإمام برؤيتها يا محبي آل الرسول يا من فجعوا بسيد الشهداء سيدي يا بقية الله لكن سيدي حينما خرجت سكينه ماذا رأيت يا جواد الحسين أين حسينٌ؟....

ملاحظة :

- (1) الأفضل مراجعة الكاسيت لاحتمال وجود بعض الأخطاء المطبعية .
- (2) و قد تكون بعض المقاطع غير مسجلة من الوجه الأول و الثاني للكاسيت فيرجى مراعاة ذلك .  
( و نسألکم الدعاء لتعجيل الفرج )

لِسَمَاحَةِ الشَّيْخِ الأَسْتَاذِ العَزَّيِّ  
نَفْحَاتٍ مِنْ حَيَاةِ السَّيِّدَةِ سَكِينَةَ بِنْتِ الإِمَامِ الحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَام